أَعْطُوهُ فَطَلَبُوا سِنَّهُ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًّا
فَوْقَهَا فَقَالَ أَعْطُوهُ فَقَالَ أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى
اللَّهُ بِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً حَدَّثَنَا خَلَّادُ
ابْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ
ابْنُ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ مِسْعَرٌ أُرَاهُ قَالَ ضُحًى
فَقَالَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ
فَقَضَانِي وَزَادَنِي بَابٌ إِذَا قَضَى
دُونَ حَقِّهِ أَوْ حَلَّلَهُ فَهُوَ جَائِزٌ حَدَّثَنَا
عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ
عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبِ بْنِ

مَالِكٍ

بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين

مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ
قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَاشْتَدَّ
الْغُرَمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي وَيُحَلِّلُوا
أَبِي فَأَبَوْا فَلَمْ يُعْطِهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حَائِطِي وَقَالَ سَنَغْدُو عَلَيْكَ فَغَدَا
عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ وَدَعَا
فِي ثَمَرِهَا بِالْبَرَكَةِ فَجَدَدْتُهَا فَقَضَيْتُهُمْ وَبَقِيَ
لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا بَابٌ إِذَا قَاصَّ أَوْ جَازَفَ
فِي الدَّيْنِ فَهُوَ جَائِزٌ ثَمَرًا بِثَمَرٍ أَوْ غَيْرِهِ حَدَّثَنِي
إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ
هِشَامٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ

بالمثلثة وفتح الميم هنا وفي ما بعدها وفي رواية فيما يأتي بالمشاة وسكون وفتح الميم كما افاده وتى

بالمشاة وسكون الميم وتى

بيان حين

بيان ابن

أَنَّ أَبَاهُ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسْقًا لِرَجُلٍ
مِنَ الْيَهُودِ فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ فَأَبَى أَنْ يُنْظِرَهُ
فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ تَمْرَ نَخْلِهِ
بِالَّذِي لَهُ فَأَبَى فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ فَمَشَى فِيهَا ثُمَّ قَالَ لِجَابِرٍ
جُدَّ لَهُ فَأَوْفِ لَهُ الَّذِي لَهُ فَجَدَّهُ بَعْدَ مَا رَجَعَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَوْفَاهُ
ثَلَاثِينَ وَسْقًا وَفَضَلَتْ لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ
وَسْقًا فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ فَوَجَدَهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ
فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ فَقَالَ أَخْبِرْ

ذَلِكَ

ذَلِكَ ابْنَ الْخَطَّابِ فَذَهَبَ جَابِرٌ إِلَى عُمَرَ
فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى
فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُبَارِكَنَّ
فِيهَا

بَابٌ مِنَ اسْتَعَاذَ مِنَ الدَّيْنِ

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ
الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي
أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ فَقَالَ
لَهُ قَائِلٌ مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
مِنَ الْمَغْرَمِ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ

كذا بحذف الباء أي بسنخم البلغم وفي نسخة بالنون

لفظ لم ثابت في متون وساقط من نسخة تونس

فكذب ووعد فأخلف باب الصلاة
على من ترك دينا حدثنا أبو الوليد حدثنا
شعبة عن عدي بن ثابت عن أبي حازم
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته
ومن ترك كلا فإلينا حدثنا عبد الله
ابن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا فليح عن
هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ما من مؤمن إلا وأنا أولى
به في الدنيا والآخرة اقرؤا إن شئتم النبي
أولى بالمؤمنين من أنفسهم فأيما مؤمن
مات وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا

ومن

ومن ترك دينا أو ضياعا فليأتني فأنا مولاه
باب مطل الغني ظلم حدثنا مسدد
حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن همام بن منبه
أخي وهب بن منبه أنه سمع أبا هريرة رضي
الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مطل الغني ظلم باب لصاحب
الحق مقال ويذكر عن النبي صلى الله عليه
وسلم لي الواجد يحل عرضه وعقوبته الحبس
حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سعبة
عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة
رضي الله عنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل يتقاضاه فأغلظ له فهم به أصحابه
فقال دعوه فإن لصاحب الحق مقالا باب

٥

إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض
والوديعة فهو أحق به وقال الحسن إذا
أفلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا
سراؤه وقال سعيد بن المسيب قضى
عثمان من اقتضى من حقه قبل أن يفلس
فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو أحق به

حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا
يحيى بن سعيد قال أخبرني أبو بكر بن
محمد بن عمرو بن حزم أن عمر بن عبد العزيز
أخبره أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحرث
ابن هشام أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي
الله عنه يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول

يقول من أدرك ماله بعينه عند رجل
أو إنسان قد أفلس فهو أحق به من غيره

باب من أخر الغريم إلى الغد أو نحوه

ولم ير ذلك مطلا وقال جابر استنظر الغرماء
في حقوقهم في دين أبي فسألهم النبي صلى
الله عليه وسلم أن يقبلوا تمر حائطي فأبوا فلم
يعطهم الحائط ولم يكسره لهم وقال ساغدو
عليكم غدا فغدا علينا حين أصبح فدعا في
تمرها بالبركة فقضيتهم

باب من باع مال المفلس أو المعدم فقسمه بين الغرماء أو أعطاه حتى ينفق على نفسه

حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا
حسين المعلم حدثنا عطاء بن أبي رباح

هو هنا وفيما بعده بالمثلثة وفتح الميم قتى رحمه الله تعالى

من الحكام

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنَّا غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي فَاشْتَرَاهُ
نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَأَخَذَ ثَمَنَهُ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ

بَابٌ إِذَا أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَلَا يَصْرِفُهُ إِلَى غَيْرِهِ

بَابٌ إِذَا أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى أَوْ
أَجَّلَهُ فِي الْبَيْعِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فِي الْعَرْضِ إِلَى أَجَلٍ
لَا بَأْسَ بِهِ وَإِنْ أَعْطَى أَفْضَلَ مِنْ دَرَاهِمِهِ
مَا لَمْ يَشْتَرِطْ وَقَالَ عَطَاءٌ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ
هُوَ إِلَى أَجَلِهِ فِي الْقَرْضِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ
بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ

أَنْ يُسْلِفَهُ

أَنْ يُسْلِفَهُ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَذَكَرَ
الْحَدِيثَ **بَابُ** الشَّفَاعَةِ فِي وَضْعِ
الدَّيْنِ **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ عِيَالًا
وَدَيْنًا فَطَلَبْتُ إِلَى أَصْحَابِ الدَّيْنِ أَنْ يَضَعُوا
بَعْضًا مِنْ دَيْنِهِ فَأَبَوْا فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَشْفَعْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا
فَقَالَ صَنِّفْ تَمْرَكَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَتِهِ
عِذْقَ ابْنِ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ وَاللِّينَ عَلَى حِدَةٍ
وَالْعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ ثُمَّ أَحْضِرْهُمْ حَتَّى آتِيَكَ
فَفَعَلْتُ ثُمَّ جَاءَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَعَدَ عَلَيْهِ
وَكَالَ لِكُلِّ رَجُلٍ حَتَّى اسْتَوْفَى وَبَقِيَ التَّمْرُ

بكسر العين المهملة وفي نسخة بفتحها وسكون الذال المعجمة والنصب بدل من السابق وهو علم شخص يشبه اليرهظ
النوع الجيد من التمر ه
نوع من التمر

كما هو كأنه لم يمس وغزون مع النبي صلى
الله عليه وسلم على ناضح لنا فأزحف الجمل
فتخلف علي ووكزه النبي صلى الله عليه وسلم
من خلفه قال بعنيه ولك ظهره إلى المدينة
فلما دنونا استأذنت فقلت يا رسول الله
إني حديث عهد بعرس قال صلى الله
عليه وسلم فما تزوجت بكرا أو ثيبا قلت
ثيبا أصيب عبد الله وترك جواري صغارا
فتزوجت ثيبا تعلمهن وتؤدبهن ثم
قال ائت أهلك فقدمت فأخبرت خالي
ببيع الجمل فلامني فأخبرته بأعياء الجمل
وبالذي كان من النبي صلى الله عليه
وسلم غدوت إليه بالجمل فأعطاني ثمن

ووكزه إياه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم

الجمل

الجمل وثمنه وسهمي مع القوم **باب**
ما ينهى عن إضاعة المال وقوله عز وجل
والله لا يحب الفساد وإن الله لا يصلح عمل
المفسدين وقال في قوله أصلواتك تأمرك
أن نترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا
ما نشاء وقال ولا تؤتوا السفهاء أموالكم
التي جعل الله لكم قياما والحجر في ذلك وما ينهى عن الخداع **حدثنا**
أبو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الله
ابن دينار قال سمعت ابن عمر رضي
الله عنهما قال قال رجل للنبي صلى الله
عليه وسلم إني أخدع في البيوع فقال إذا بايعت
فقل لا خلابة فكان الرجل يقوله **حدثني**
عثمان حدثنا سلم بن عن منصور عن الشعبي

عَنْ وَرَّادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ
ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ وَوَأْدَ
الْبَنَاتِ وَمَنْعًا وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ
وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ بَابُ
الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَلَا يَعْمَلُ إِلَّا بِإِذْنِهِ
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ
الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ
سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ
رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي
أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ

فِي

فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ
رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ
مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْسِبُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالرَّجُلُ فِي مَالِ
أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَكُلُّكُمْ
رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ

كِتَابُ الْخُصُومَاتِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الْإِشْخَاصِ وَ
الْخُصُومَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِيِّ حَدَّثَنَا
أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ
ابْنُ مَيْسَرَةَ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ النَّزَّالَ

ابن سبرة سمعت عبد الله يقول سمعت
رجلا قرأ آية سمعت من النبي صلى الله
عليه وسلم خلافها فأخذت بيده فأتيت
به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
كلاكما محسن قال شعبة أظنه قال لا تختلفوا
فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا حدثنا
يحيى بن قزعة حدثنا إبراهيم بن سعد
عن ابن شهاب عن أبي سلمة وعبد الرحمن
الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
استب رجلان رجل من المسلمين ورجل
من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى
محمدا على العالمين فقال اليهودي والذي
اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم

يده

يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب
اليهودي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره
بما كان من أمره وأمر المسلم فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك فأخبره
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني
على موسى فإن الناس يصعقون يوم
القيامة فأصعق معهم فأكون أول من
يفيق فإذا موسى باطش جانب العرش
فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي
أو كان ممن استثنى الله حدثنا موسى
ابن إسمعيل حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن
يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال بينا رسول الله صلى الله

جالس جاء يهودي فقال يا أبا القاسم ضرب
وجهي رجل من أصحابك فقال من قال رجل
من الأنصار قال ادعوه فقال أضربته
قال سمعته بالسوق يحلف والذي اصطفى
موسى على البشر قلت أي خبيث على محمد
صلى الله عليه وسلم فأخذتني غضبة
ضربت وجهه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لا تخيروا بين الأنبياء فإن الناس
يصعقون يوم القيامة فأكون أول من
تنشق عنه الأرض فإذا أنا بموسى آخذ
بقائمة من قوائم العرش فلا أدري كان
فيمن صعق أم حوسب بصعقة الأولى
حدثنا موسى حدثنا همام عن قتادة

عن

عن أنس رضي الله عنه أن يهوديا رض
رأس جارية بين حجرين قيل من فعل هذا
بك أفلان أفلان حتى سمي اليهودي
فأومت برأسها فأخذ اليهودي فاعترف
فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه
بين حجرين **باب** من رد أمر السفيه
والضعيف العقل وإن لم يكن حجر عليه
الإمام ويذكر عن جابر رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم رد على المتصدق
قبل النهي ثم نهاه وقال مالك إذا كان
لرجل على رجل مال وله عند لا شيء له
غيره فأعتقه لم يجز عتقه ومن باع على
الضعيف ونحوه ودفع ثمنه إليه وأمره بالإصلاح

ح

والقيام بشأنه فإن أفسد بعد منعه
لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
إضاعة المال وقال للذي يخدع في البيع
إذا بايعت فقل لا خلابة ولم يأخذ النبي
صلى الله عليه وسلم ماله حدثنا موسى بن
إسمعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا
عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما
قال كان رجل يخدع في البيع فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم إذا بايعت فقل لا خلابة
فكان يقوله حدثنا عاصم بن علي حدثنا
ابن أبي ذئب عن محمد بن المنكدر عن
جابر رضي الله عنه أن رجلا أعتق عبدا
له ليس له مال غيره فرده النبي صلى الله عليه وسلم

فابتاعه

فابتاعه منه نعيم بن النحام باب
كلام الخصوم بعضهم في بعض حدثنا محمد
قال أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن سقيق
عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين
وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم
لقي الله وهو عليه غضبان قال فقال
الأشعث في والله كان ذلك كان بيني
وبين رجل من اليهود أرض فجحدني فقدمته
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ألك بينة
قلت لا قال فقال لليهودي احلف قال
قلت يا رسول الله إذا يحلف ويذهب

منه

جمهورية مصر العربية

وزارة الأوقاف

المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية

الرقم العام	2953
عنوان المخطوط	الجامع الصحيح المشهور بـ (صحيح البخاري).
المؤلف	محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري

عدد المجلدات	عدد الأوراق		سنة النسخ	
10 / 3	90		1305هـ	

بِمَالِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ
اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ
حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا
كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا
حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ
حُجْرَتِهِ فَنَادَى يَا كَعْبُ قَالَ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ قَالَ ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ
أَيِ النِّصْفَ قَالَ لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
قَالَ قُمْ فَاقْضِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ

قَالَ

رواية أخبرنا

قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ
أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ
يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَنِيهَا
وَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ
ثُمَّ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا
يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا فَقَالَ لِي أَرْسِلْهُ
ثُمَّ قَالَ لَهُ اقْرَأْ فَقَرَأَ قَالَ هَكَذَا أُنْزِلَتْ ثُمَّ
قَالَ لِي اقْرَأْ فَقَرَأْتُ فَقَالَ هَكَذَا أُنْزِلَتْ
إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَءُوا

النعت بغير مضاف للمبني القاري بتشديد التحتية

جملته وعنقه وسحبه به ليلا يفلت

وغلط من قال سورة الفرقان

أوجه من الاختلاف

مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ **بَابُ** إِخْرَاجِ أَهْلِ
الْمَعَاصِي وَالْخُصُومِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ
وَقَدْ أَخْرَجَ عُمَرُ أُخْتَ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ
بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى مَنَازِلِ قَوْمٍ
لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ **بَابُ**
دَعْوَى الْوَصِيِّ لِلْمَيِّتِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّ عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ

اختصما

اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ابن
أمة زمعة فقال سعد يا رسول الله أوصاني
أخي إذا قدمت أن انظر ابن أمة زمعة
فأقبضه فإنه ابني وقال عبد بن زمعة
أخي وابن أمة أبي ولد على فراش أبي فرأى
النبي صلى الله عليه وسلم شبها بعتبة فقال
هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش
واحتجبي منه يا سودة **باب** التوثق
ممن يخشى معرته وقيد ابن عباس
عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرا
حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن سعيد
ابن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة رضي
الله عنه يقول بعث رسول الله صلى

قوله ان انظر بسكون النون وقطع همزة انظر او بوصل الهمزة فتكسر النون والراء وقوله فاقبضه الوصل والجزم على الامر وبهمزة قطع وفتح الصاد روايتان فتى

بينا صح

خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ
يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ
فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ
فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ قَالَ عِنْدِي
يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ أَطْلِقُوا
ثُمَامَةَ بَابُ الرَّبْطِ وَالْحَبْسِ فِي الْحَرَمِ
وَاشْتَرَى نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَرِثِ دَارَ السِّجْنِ
بِمَكَّةَ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ عَلَى أَنَّ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ رَضِيَ فَالْبَيْعُ بَيْعُهُ
وَإِنْ لَمْ يَرْضَ عُمَرُ فَلِصَفْوَانَ أَرْبَعُمِائَةِ
دِينَارٍ وَسَجَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ

ابن جريج

ابْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ
سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ
فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ
ابْنُ أُثَالٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي
الْمَسْجِدِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بَابُ الْمُلَازَمَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ
وَقَالَ غَيْرُهُ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي
جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
هُرْمُزَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيِّ
عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ
كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ

ابن مالك

المسلمي دين فلغيبه فلزمه فتكلما حتى
ارتفعت أصواتهما فمر بهما النبي صلى
عليه وسلم فقال يا كعب وأشار بيده كأنه
يقول النصف فأخذ نصف ما عليه وترك
نصفا باب التقاضي حدثنا
إسحق حدثنا وهب بن جرير بن حازم
قال أخبرنا شعبة عن الأعمش عن أبي
الضحى عن مسروق عن خباب قال كنت
قينا في الجاهلية وكان لي على العاص بن
وائل دراهم فأتيته أتقاضاه فقال لا
أقضيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا والله
لا أكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك
الله ثم يبعثك قال فدعني حتى أموت
ثم

ثم أبعث فأوتى مالا وولدا ثم أقضيك فنزل
أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا
وولدا بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب في اللقطة
باب إذا أخبره رب اللقطة بالعلا
دفع إليه حدثنا آدم حدثنا شعبة ح
وحدثني محمد بن بشار حدثنا غندر
حدثنا شعبة عن سلمة سمعت سويد
ابن غفلة قال لقيت أبي بن كعب فقال
وجدت صرة مائة دينار فأتيت بها
النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا
فعرفتها حولا فلم أجد من يعرفها ثم أتيته
فقال عرفها حولا فعرفتها فلم أجد ثم أتيته

رواية
وإذا أخبره رب
باب
رواية
بسم الله الرحمن الرحيم
باب في اللقطة وإذا أخبر
رب اللقطة

ثلاثا فقال احفظ وعاءها وعددها ووكاءها
فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها فاستمتعت
فلقيته بعد بمكة فقال لا أدري ثلاثة
أحوال أو حولا واحدا **باب** ضالة
الإبل حدثنا عمرو بن عباس حدثنا عبد
الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن
ربيعة قال حدثني يزيد مولى المنبعث
عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه
قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فسأله عما يلتقطه فقال اعرف عفاصها
ووكاءها ثم عرفها سنة ثم
اعرف عفاصها ووكاءها فإن جاء أحد
يخبرك بها وإلا فاستنفقها قال يا رسول
الله فضالة الغنم قال لك أو لأخيك

أو للذئب

قال

أو للذئب فقال فضالة الإبل فتمعر وجه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال مالك ولها
معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأكل
الشجر **باب** ضالة الغنم حدثنا
إسمعيل بن عبد الله حدثني سليمان
ابن بلال عن يحيى عن يزيد مولى المنبعث
أنه سمع زيد بن خالد رضي الله عنه
يقول سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن
اللقطة فزعم أنه قال اعرف عفاصها
ووكاءها ثم عرفها سنة يقول يزيد إن لم
تعرف استنفق بها صاحبها وكانت
وديعة عنده قال يحيى فهذا الذي لا
أدري أفي حديث رسول الله صلى الله

هُوَ أَمْ سَبُعٌ مِنْ عِنْدِهِ ثُمَّ قَالَ كَيْفَ تَرَى
فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ
قَالَ يَزِيدُ وَهِيَ تُعَرَّفُ أَيْضًا ثُمَّ قَالَ كَيْفَ تَرَى
فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ قَالَ فَقَالَ دَعْهَا فَإِنَّ مَعَهَا
حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ
حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا بَابُ إِذَا الْمَرْءُ وَجَدَ
صَاحِبُ اللُّقَطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ نَهْيٌ لِمَنْ
وَجَدَهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا
مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ
خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ

فَقَالَ

فَقَالَ اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرِّفْهَا
سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنَكَ بِهَا
قَالَ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ قَالَ هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ
أَوْ لِلذِّئْبِ قَالَ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ قَالَ مَالَكَ
وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا تَرِدُ الْمَاءَ
وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا بَابٌ
إِذَا وَجَدَ خَشَبَةً فِي الْبَحْرِ أَوْ سَوْطًا أَوْ نَحْوَهُ
وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ
فَخَرَجَ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ فَإِذَا
بِالْخَشَبَةِ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا فَلَمَّا نَشَرَهَا

وجد المال والصحيفة باب إذا وجد
تمرة في الطريق حدثنا محمد بن يوسف حدثنا
سفيان عن منصور عن طلحة عن أنس
رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه
وسلم بتمرة في الطريق فقال لولا أني أخاف
أن تكون من الصدقة لأكلتها وقال يحيى
حدثنا سفيان قال حدثني منصور
وقال زائدة عن منصور عن طلحة حدثنا
أنس ح وحدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا
عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبه
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال إني لأنقلب إلى
أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي

فأرفعها

رواية قال
قتيبة

رواية
بسقاط ح التحويل

فأرفعها لآكلها ثم أخشى أن تكون صدقة
فألقيها باب كيف تعرف لقطة أهل
مكة وقال طاوس عن ابن عباس رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يلتقط
لقطتها إلا من عرفها وقال خالد عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم لا تلتقط لقطتها إلا لمعرف
وقال أحمد بن سعيد حدثنا روح حدثنا
زكريا حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن
ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يعضد عضاهها
ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها إلا لمنشد
ولا يختلى خلاها فقال عباس يا رسول

إلا لمعرف

عظيم

اللهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَقَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا
الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ
حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي
أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَى
رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ
فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللهَ حَبَسَ
عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ
فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ
لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ
بَعْدِي فَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا
وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ وَمَنْ قُتِلَ
لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ يُعْدِيَ

وَإِمَّا

بيان رواية لن لا تحل

رواية من بعدي

وَإِمَّا أَنْ يُعَيِّدَ فَقَالَ الْعَبَّاسُ إِلَّا الْإِذْخِرَ
فَإِنَّمَا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا فَقَالَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَقَامَ أَبُو
شَاهٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ اكْتُبُوا لِي
يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ
مَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ هَذِهِ الْخُطْبَةُ
الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ لَا يُخْتَلَبُ خَلَاهَا أَحَدٌ بِغَيْرِ إِذْنِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا
مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ امْرِئٍ بِغَيْرِ

إِذْنِهِ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ مَشْرُبَتَهُ فَتُكْسَرَ
خِزَانَتُهُ فَيَنْتَقِلَ طَعَامُهُ فَإِنَّمَا خَزَنَتْ لَهُمْ
ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَاتِهِمْ فَلَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ
مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ **باب** إِذَا جَاءَ
صَاحِبُ اللُّقَطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ رَدَّهَا عَلَيْهِ
لِأَنَّهَا وَدِيعَةٌ عِنْدَهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رَبِيعَةَ
ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ
عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللُّقَطَةِ
قَالَ اعْرِفْ وِكَاءَهَا سَنَةً ثُمَّ اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا
ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا
إِلَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ

قَالَ

فَقَالَ خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ
قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ قَالَ فَمَا لَكَ
فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ أَوِ احْمَرَّ وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ
مَالَكَ وَلَهَا مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا
حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا **باب** هَلْ يَأْخُذُ
اللُّقَطَةَ وَلَا يَدَعُهَا تَضِيعُ حَتَّى لَا يَأْخُذَهَا
مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ
سَمِعْتُ سُوَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ
سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ
فِي غَزَاةٍ فَوَجَدْتُ سَوْطًا فَقَالَ لِي أَلْقِهِ
قُلْتُ لَا وَلَكِنْ إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ وَإِلَّا

بُبِ

اسْتَمْتَعْتُ بِهِ فَلَمَّا رَجَعْنَا مَجَجْنَا مَرَرْتُ بِالْمَدِينَةِ
فَسَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَقَالَ وَجَدْتُ صُرَّةً
عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا
مِائَةُ دِينَارٍ فَأَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَرِّفْهَا حَوْلًا فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا
ثُمَّ أَتَيْتُ فَقَالَ عَرِّفْهَا حَوْلًا فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا
ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ عَرِّفْهَا حَوْلًا فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا
ثُمَّ أَتَيْتُهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ اعْرِفْ عِدَّتَهَا
وَوِكَاءَهَا وَوِعَاءَهَا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا
وَإِلَّا اسْتَمْتِعْ بِهَا حَدَّثَنَا عُبَيْدٌ أَنْ أَخْبَرَنِي
أَبِي عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ بِهَذَا قَالَ فَلَقِيتُهُ
بَعْدُ بِمَكَّةَ فَقَالَ لَا أَدْرِي أَثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ
أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا بَابُ مَنْ عَرَّفَ اللُّقَطَةَ

وَلَمْ

وَلَمْ يَدْفَعْهَا إِلَى السُّلْطَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ رَبِيعَةَ عَنْ
يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ
أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنِ اللُّقَطَةِ قَالَ عَرِّفْهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ
يُخْبِرُكَ بِعِفَاصِهَا وَوِكَائِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْهَا
بِهَا وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَتَمَعَّرَ وَجْهُهُ
وَقَالَ مَالَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا
تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ دَعْهَا حَتَّى يَجِدَهَا
رَبُّهَا وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ هِيَ لَكَ
أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ بَابٌ حَدَّثَنِي
إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا
إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ أَخْبَرَنِي

293

البراء عن أبي بكر ح وحدثنا عبد الله
ابن رجاء حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق
عن البراء عن أبي بكر رضي الله عنهما قال
انطلقت فإذا أنا براعي غنم يسوق غنمه
فقلت لمن أنت قال لرجل من قريش فسماه
فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن
فقال نعم فأمرته فاعتقل شاة من غنمه
ثم أمرته أن ينفض ضرعها من الغبار
ثم أمرته أن ينفض كفيه قال هكذا ضرب
أحدى كفيه بالأخرى فحلب كثبة من
لبن وقد جعلت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم إداوة على فمها خرقة فصببت
على اللبن حتى برد أسفله فانتهيت

إلى

الواو ساقطة من ق س

رواية الحفاظ في كتاب

إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اشرب
يا رسول الله فشرب حتى رضيت

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المظالم باب في المظالم والغصب

وقول الله عز وجل ولا تحسبن الله غافلا
عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم تشخص
فيه الأبصار مهطعين مقنعي رؤوسهم
رافعي المقنع والمقمح واحد وقال مجاهد
مهطعين مديمي النظر ويقال مسرعين
لا يرتد إليهم طرفهم وأفئدتهم هواء يعني
جوفا لا عقول لهم وأنذر الناس يوم
يأتيهم العذاب فيقول الذين ظلموا
ربنا أخرنا إلى أجل قريب نجب دعوتك

رواية الحفاظ في كتاب المظالم والغصب

ع منع تعالى

لفظ باب لم يثبته علي وجوده مع ما بعده في الفسطلاني في رواية وقد اختلفت النسخ هنا وهذه الترجمة والذي في رواية الفسطلاني كتاب المظالم في المظالم والغصب وذكر روايات أخر فراجعه ابن سيد

ع بضم أجمعهم وسكون الواو وفاء وبه خالية قس

أو شيأ قليلا أو قدر حلبة ٥ قس

ق في نسخة صحيحة على الحاشية والدهشة

وَسَّعَ الرُّسُلَ أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلُ
مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ
ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا
بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ الْأَمْثَالَ وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ
وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ
الْجِبَالُ فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِ رُسُلَهُ
إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ **باب** قِصَاصِ
الْمَظَالِمِ **حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا
مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا
خُلِّصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ

بَيْنَ

بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَتَقَاصُّونَ مَظَالِمَ كَانَتْ
بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا نُقُّوا وَهُذِّبُوا أُذِنَ
لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ لَأَحَدُهُمْ بِمَسْكَنِهِ
فِي الْجَنَّةِ أَدَلُّ بِمَسْكَنِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا وَقَالَ
يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ
قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ **باب** قَوْلِ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ
حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ
حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ الْمَازِنِيِّ
قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا آخِذٌ بِيَدِهِ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ كَيْفَ
سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رواية ع
قال بعد قوله
وانذر الناس
الآية

رواية ع
ولا تحسبن الله
غافلا عما يعمل
الظالمون
الى قوله ان
الله عزيز ذو
انتقام

رواية ع
الباب و
الترجمة

قوله أدل وانما
كان اول لانهم
عرفوا مساكنهم
بتعريف بعضهم
عليهم بالغداة
والعشي

قوله آخذ ضبط
في نسخة الاستاذ
العدوي المطبوعة
بهمزة ممدودة
وضم الخاء والذال
على صيغة المضارع وفي الطبع الجديد بمد الهمزة وكسر الخاء والرفع منونا بصيغة اسم الفاعل فعلى الاول يصح ان تكون بدلا من
امشي الذي هو خبر انا وان يكون هو وفاعله حالا من فاعل امشي وعلى الثاني يكون بدلا من امشي الذي هو خبر انا هذا
هو الذي يتحرر لي في هذه اللفظة واما قول القسطلاني عقب ذلك والجملة حالية فلم يظهر فيه شيء فتحرر والله اعلم

9 بمد الهمزة مرفوع بدلا من امشي
الذي هو خبر انا والجملة حالية
كذا قال القسطلاني ه
وهو ظاهر ضبط القسطلاني ح

في النجوى فقال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول إن الله يدني المؤمن
فيضع عليه كنفه ويستره فيقول أتعرف
ذنب كذا أتعرف ذنب كذا فيقول نعم أي
رب حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه
أنه هلك قال سترتها عليك في الدنيا
وأنا أغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته
وأما الكافر والمنافقون فيقول الأشهاد
هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة
الله على الظالمين باب لا يظلم
المسلم المسلم ولا يسلمه حدثنا يحيى
ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن
شهاب أن سالما أخبره أن عبد الله بن

عمر

عمر رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله قال
المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن
كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن
فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من
كربات يوم القيامة ومن ستر مسلما
ستره الله يوم القيامة باب أعن
أخاك ظالما أو مظلوما حدثنا عثمان
ابن أبي شيبة حدثنا هشيم قال أخبرنا
عبيد الله بن أبي بكر بن أنس وحميد
سمعا أنس بن مالك رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انصر أخاك ظالما أو مظلوما حدثنا
مسدد حدثنا معتمر عن حميد عن أنس

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا قَالُوا
يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ
نَنْصُرُهُ ظَالِمًا قَالَ تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ **بَابُ**
نَصْرِ الْمَظْلُومِ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ
قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ سَمِعْتُ
الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَمَرَنَا
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا
عَنْ سَبْعٍ فَذَكَرَ عِيَادَةَ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعَ
الْجَنَائِزِ وَتَشْمِيتَ الْعَاطِسِ وَرَدَّ
السَّلَامِ وَنَصْرَ الْمَظْلُومِ وَإِجَابَةَ الدَّاعِي
وَإِبْرَارَ الْقَسَمِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
حَدَّثَنَا

كناية عن منعه من الظلم بالفعل
ان لم يمتنع بالقول
وعن بالله
الاشارة
الاحوط
سقطت
القوم

واجبة
فرض كفاية
فرض كفاية
فرض كفاية
واجبة
فرض عين
ان لم يكن له متعهد والاحوط
اذا احد
سنة
سنة
وليمة العرس فعلى
الصحيح
فرض عين ان
كان الداعي
وكان اليوم
وان لا يكون
منكر اكثر من
٥ ق س

رواية
وابرار القسم
بضم الهمزة وكسر
السين ٥ ق س

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ
عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ
يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ
بَابُ الِانْتِصَارِ مِنَ الظَّالِمِ لِقَوْلِهِ جَلَّ
ذِكْرُهُ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ
إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا وَالَّذِينَ إِذَا
أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ
كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَسْتَذِلُّوا فَإِذَا قَدَرُوا
عَفَوْا **بَابُ** عَفْوِ الْمَظْلُومِ لِقَوْلِهِ
تَعَالَى إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا
عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا وَجَزَاءُ
سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَى وَأَصْلَحَ

أي الظلم
عمن ظلم
طاعة
سمي سيئة للازدواج

فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ إِلَى قَوْلِهِ
إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ **بَابُ** الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **بَابُ**
الِاتِّقَاءِ وَالْحَذَرِ مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ **حَدَّثَنَا**
يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ
ابْنُ إِسْحَقَ الْمَكِّيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا

إِلَى.

إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا
لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ **بَابُ** كناية عن الاستعانة
مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ فَحَلَّلَهَا
لَهُ هَلْ يُبَيِّنُ مَظْلَمَتَهُ **حَدَّثَنَا** آدَمُ بْنُ
أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ حَدَّثَنَا
سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ
مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ
قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ إِنْ
كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ
صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ البخاري قَالَ

موضع الذم والمدح من الاموال وايجاب مكي الكلمة

حذف منه بدل مظلمته وهو يوم القيامة والمراد بالتحلل ان يسأله ان يجعله في حل وما قال قبل ان لا يكون دينار ولا درهم كما قيل فاين خذ منه بدل مظلمته قال ان كان الخ ص فس بحذف كثير

إسمعيل بن أبي أويس إنما سمي المقبري
لأنه كان ينزل ناحية المقابر قال أبو عبد
الله وسعيد المقبري هو مولى بني ليث
وهو سعيد بن أبي سعيد واسم أبي
سعيد كيسان باب إذا حلله
من ظلمه فلا رجوع فيه حدثنا محمد قال
أخبرنا عبد الله أخبرنا هشام بن عروة
عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها
في هذه الآية وإن امرأة خافت من بعلها
نشوزا أو إعراضا قالت الرجل تكون
عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد
أن يفارقها فتقول أجعلك من شأني
في حل فنزلت هذه الآية في ذلك باب

إذا

إذا أذن له أو أحله ولم يبين كم هو حدثنا
عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن
أبي حازم بن دينار عن سهل بن
سعد الساعدي رضي الله عنه أن
النبي صلى الله عليه وسلم أتي بشراب
فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره
الأشياخ فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي
هؤلاء فقال الغلام لا والله يا رسول الله
لا أوثر بنصيبي منك أحدا قال فتله
رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده باب
إثم من ظلم شيئا من الأرض حدثنا أبو اليمان
أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني طلحة
ابن عبد الله أن عبد الرحمن بن عمرو بن

سَهْلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا طُوِّقَهُ قليلا او كثيرا
مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ يَحْيَى
ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ
أُنَاسٍ خُصُومَةٌ فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا فَقَالَتْ يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ
فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ظَلَمَ
قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ
أَرَضِينَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ

عُقْبَةَ

عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَخَذَ مِنَ
الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ قَالَ الْفِرَبْرِيُّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ
ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا الْحَدِيثُ
لَيْسَ بِخُرَاسَانَ فِي كِتَابِ ابْنِ الْمُبَارَكِ
أَمْلَاهُ عَلَيْهِمْ بِالْبَصْرَةِ **بَابُ** إِذَا
أَدْخَلَ إِنْسَانٌ لِآخَرَ شَيْئًا جَازَ **حَدَّثَنَا** حَفْصُ
ابْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبَلَةَ قَالَ كُنَّا
بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَصَابَنَا
سَنَةٌ فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ
فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ إِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ

مَنَّةٌ
نسبة الى فربر بكسر الفاء وفتحها
بلدة ببخارى كما فى القاموس

إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ حَدَّثَنَا
أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا
مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ كَانَ
لَهُ غُلَامٌ لَحَّامٌ فَقَالَ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ اصْنَعْ
لِي طَعَامَ خَمْسَةٍ لَعَلِّي أَدْعُو النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَ خَمْسَةٍ وَأَبْصَرَ فِي وَجْهِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُوعَ فَدَعَاهُ
فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ لَمْ يُدْعَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذَا فَدِ اتَّبَعَنَا أَتَأْذَنُ لَهُ
قَالَ نَعَمْ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ
جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ

رَضِيَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ
الْخَصِمُ **بَابُ** إِثْمِ مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ
وَهُوَ يَعْلَمُهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ
الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ
أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بِبَابِ حُجْرَتِهِ
فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِينِي
الْخَصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ
فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ

مع فتح الخاء وكسر الصاد المولع بالخصومة أما هو فيها وأل في الرجال للعهد فالمراد الأخنس وهو منافق والمراد الألد في الباطل المتحيل له او هو تغليظ في الزجر ه ق س رحمه الله

بفتح السين وكسرها التنافس وبالنصب او الرفع وس

فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ
مِنَ النَّارِ فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا بَابٌ
إِذَا خَاصَمَ فَجَرَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ
كَانَ مُنَافِقًا أَوْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ
أَرْبَعٍ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ
حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ
أَخْلَفَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ
بَابُ قِصَاصِ الْمَظْلُومِ إِذَا وَجَدَ
مَالَ ظَالِمِهِ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ يُقَاصُّهُ

وَقَرَأَ

وَقَرَأَ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا قَالَتْ جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ
فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ
مِسِّيكٌ فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي
لَهُ عِيَالَنَا فَقَالَ لَا حَرَجَ عَلَيْكِ أَنْ تُطْعِمِيهِمْ
بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ أَبِي
الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ قُلْنَا لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ تَبْعَثُنَا فَنَنْزِلُ
بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَنَا فَمَا تَرَى فِيهِ فَقَالَ لَنَا إِنْ
نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأُمِرَ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ

فاقبلوا فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف

باب ما جاء في السقائف وجلس النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في سقيفة بني ساعدة حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب حدثني مالك ح وأخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس أخبره عن عمر رضي الله عنهم قال حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم إن الأنصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فقلت لأبي بكر انطلق بنا فجئناهم في سقيفة بني ساعدة باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره

جداره

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره ثم يقول أبو هريرة مالي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم

باب صب الخمر في الطريق حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى أخبرنا عفان حدثنا حماد بن زيد حدثنا ثابت عن أنس رضي الله عنه قال كنت ساقي القوم في منزل أبي طلحة وكان خمرهم يومئذ الفضيخ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم منادياً ينادي ألا إن الخمر

قوله الفضيخ بفاء وخاء معجمتين بوزن عظيم البسر الذي يجمر ويصفر قبل ان يترطب ٥ قسطلاني

وزارة الأوقاف
المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية
العنوان: الجامع الصحيح المشهور بـ (صحيح البخاري)
الرقم العام: 2953
الرقم الخاص: 1066
الجزء: 30/10
المصدر: البحر مرسياط

فَدَخَلْتُ فَقَالَ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ اخْرُجْ
فَأَهْرِقْهَا فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ
فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا الْآيَةَ

بَابُ اقْتِنَاءِ الدُّورِ وَالْجُلُوسِ فِيهَا

وَالْجُلُوسِ عَلَى الصَّعَدَاتِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ
فَابْتَنَى أَبُو بَكْرٍ مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ يُصَلِّي
فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ
الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَالنَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا
مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ
مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ

يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ
وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ فَقَالُوا مَا لَنَا بُدٌّ
إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ فَإِذَا
أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا
قَالُوا وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ
الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ
عَنِ الْمُنْكَرِ

بَابُ الْمَارِّ عَلَى الطَّرِيقِ

إِذَا لَمْ يَتَأَذَّ بِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ
أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ بِطَرِيقٍ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ

العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب
ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى
من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا
الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ
مني فنزل البئر فملأ خفه ماء فسقى الكلب
فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله
وإن لنا في البهائم لأجرا فقال في كل
ذات كبد رطبة أجر باب إماطة
الأذى وقال همام عن أبي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
يميط الأذى عن الطريق صدقة باب
الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة
في السطوح وغيرها حدثني عبد الله

ابن

ابن محمد حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن
عروة عن أسامة بن زيد قال أشرف النبي
صلى الله عليه وسلم على أطم من آطام المدينة
ثم قال هل ترون ما أرى إني أرى مواقع
الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر حدثنا
يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله بن
عبد الله بن أبي ثور عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما قال لم أزل حريصا
على أن أسأل عمر رضي الله عنه عن المرأتين
من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين
قال الله عز وجل لهما إن تتوبا إلى الله
فقد صغت قلوبكما فحججت معه

فعدل وعدلت معه بالإداوة فتبرز حتى
جاء فسكبت على يديه من الإداوة فتوضأ
فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان من
أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان
قال الله لهما إن تتوبا إلى الله فقال واعجبا
لك يا ابن عباس عائشة وحفصة ثم
استقبل عمر رضي الله عنه الحديث يسوقه
فقال إني كنت وجار لي من الأنصار في
بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة
وكنا نتناوب النزول على النبي صلى
الله عليه وسلم فينزل يوما وأنزل يوما
فإذا نزلت جئته من خبر ذلك اليوم
من الأمر وغيره وإذا نزل فعل مثله وكنا

معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا
على الأنصار إذا هم قوم تغلبهم نساؤهم
فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء
الأنصار فصحت على امرأتي فراجعتني
فأنكرت أن تراجعني فقالت ولم تنكر أن
أراجعك فوالله إن أزواج النبي صلى الله
عليه وسلم ليراجعنه وإن احداهن لتهجره
اليوم حتى الليل فأفزعني وقلت خابت
من فعل منهن بعظيم ثم جمعت علي ثيابي
فدخلت على حفصة فقلت أي حفصة
أتغاضب إحداكن رسول الله صلى
الله عليه وسلم اليوم حتى الليل فقالت نعم
فقلت خابت وخسرت أفتأمن أن يغضب

اللَّهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَتَهْلِكِينَ لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ
وَاسْأَلِينِي مَا بَدَا لَكِ وَلَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ
جَارَتُكِ هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ عَائِشَةَ وَكُنَّا
تُحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعَلُ النِّعَالَ لِغَزْوِنَا
فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوْبَتِهِ فَرَجَعَ عِشَاءً
فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ أَنَائِمٌ هُوَ
فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ وَقَالَ حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ
قُلْتُ مَا هُوَ أَجَاءَتْ غَسَّانُ قَالَ لَا بَلْ أَعْظَمُ
مِنْهُ وَأَطْوَلُ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ قَالَ قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ

وَخَسِرَتْ

وَخَسِرْتِ كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ
فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ مَشْرُبَةً لَهُ
فَاعْتَزَلَ فِيهَا فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ
تَبْكِي قُلْتُ مَا يُبْكِيكِ أَوَلَمْ أَكُنْ حَذَّرْتُكِ
أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَتْ لَا أَدْرِي هُوَ ذَا فِي الْمَشْرُبَةِ فَخَرَجْتُ
فَجِئْتُ الْمِنْبَرَ فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي
بَعْضُهُمْ فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي
مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِي فِيهَا فَقُلْتُ
لِغُلَامٍ لَهُ أَسْوَدَ اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ فَدَخَلَ فَكَلَّمَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ ذَكَرْتُكَ
لَهُ فَصَمَتَ فَانْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ

تَكَ

---

٩ لعلي تأويل فأنت تهلكين فتن

قوله نحدثنا بضم التاء والحاء وبالدال المشددة المفتوحة كذا رسوه مضبوطا في النسخة التي وقفت عليها وفي نسختي عليها علامة السقوط في فروع اليونينية حدثنا باسقاط المثناة الفوقية وضم الحاء وكسر الدال ولم يتكلم على الاولى بضبط ولا سورة التحريم من كتاب التفسير بل حدثنا ونحن نخوف سلطانا من ملوك غسان ذكر لنا انه يريد ان يسير الينا فان اذا علمت ذلك علمت ان الاظهر في ضبط حدثنا ان لم يكن الضبط المتقدم دليل الرواية ان هو بضم التاء والحاء وكسر الدال المشددة وان كان ربما تلوح اشارة للضبط الاول من كلام قتن هناك يقول وهم الحاء ولم يكتف بقوله باسقاط المثناة ويمكن انه مجرد توضيح والله اعلم والمرجو ممن راى نصريحا بالضبط

وخسرت

الاول والثاني ما ضبطا لنا بضم التاء والحاء وكسر الدال هنا وفي الثاني بالاضافة ما ادام الاحتمال والله اعلى عليه بالضبطين صحيح

الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ
فَجِئْتُ وَذَكَرَ مِثْلَهُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ
الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ
الْغُلَامَ فَقُلْتُ اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ
فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي
قَالَ أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى
رِمَالِ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ قَدْ
أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ
أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ
وَأَنَا قَائِمٌ طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ فَرَفَعَ بَصَرَهُ
إِلَيَّ فَقَالَ لَا ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعْشَرَ

قُرَيْشٍ

قُرَيْشٍ تَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ
تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَذَكَرَهُ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُلْتُ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ
عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ
هِيَ أَوْضَأُ مِنْكِ وَأَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ عَائِشَةَ فَتَبَسَّمَ أُخْرَى
فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ ثُمَّ رَفَعْتُ
بَصَرِي فِي بَيْتِهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ
شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أُهُبَةٍ ثَلَاثَةٍ فَقُلْتُ
ادْعُ اللَّهَ فَلْيُوَسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ فَإِنَّ فَارِسَ
وَالرُّومَ وُسِّعَ عَلَيْهِمْ وَأُعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ
لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ أَوَفِي
شَكٍّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أُولَئِكَ قَوْمٌ

فَارِسَ وَالرُّومِ

عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا فقلت
يا رسول الله استغفر لي فاعتزل النبي صلى
الله عليه وسلم من أجل ذلك الحديث حين
أفشته حفصة إلى عائشة وكان قد قال
ما أنا بداخل عليهن حين عاتبه الله فلما
مضت تسع وعشرون دخل على عائشة
فبدأ بها فقالت له عائشة إنك أقسمت
أن لا تدخل علينا شهرا وإنا أصبحنا بتسع
وعشرين ليلة أعدها عدا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون
وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين
قالت عائشة فأنزلت آية التخيير
فبدأ بي أول امرأة فقال إني ذاكر لك أمرا

عن جرير في هذا القول في حصرتك او عن اعتقادي ان التجلات الدنيوية مرغوبة فيها

ولا

ولا عليك أن لا تعجلي حتى تستشيري
أبويك قالت قد أعلم أن أبوي لم يكونا
يأمراني بفراقك ثم قال إن الله تبارك
وتعالى قال يا أيها النبي قل لأزواجك
إلى عظيما قلت أفي هذا أستأمر أبوي فإني
أريد الله ورسوله والدار الآخرة ثم خير
نساءه فقلن مثل ما قالت عائشة

حدثني

حدثنا

رواية

ابن سلام أخبرنا الفزاري عن حميد الطويل
عن أنس رضي الله عنه قال آلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرا
وكانت انفكت رجله فجلس في علية له
فجاء عمر فقال أطلقت نساءك فقال لا
ولكني آليت منهن شهرا فمكث تسعا

كذا بالفاء في بعض النسخ وبغيرها في اخر

وعشرين ثم نزل فدخل على نسائه باب
من غفل بعيره على البلاط أو باب المسجد
حدثنا مسلم حدثنا أبو عقيل حدثنا أبو
المتوكل الناجي قال أنبت جابر بن عبد
الله رضي الله عنهما قال دخل النبي صلى
الله عليه وسلم المسجد فدخلت إليه وعقلت
الجمل في ناحية البلاط فقلت هذا جملك
فخرج فجعل يطيف بالجمل قال الثمن والجمل
لك باب الوقوف والبول عند سباطة
قوم حدثنا سليمان بن حرب عن شعبة
عن منصور عن أبي وائل عن حذيفة
رضي الله عنه قال لقد رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم أو قال لقد أتى النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما
باب من أخذ الغصن وما يؤذي
الناس في الطريق فرمى به حدثنا عبد الله
ابن يوسف أخبرنا مالك عن سمي عن أبي
صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي
بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخذه
فشكر الله له فغفر له باب إذا اختلفوا
في الطريق الميتاء وهي الرحبة تكون بين
الطريق ثم يريد أهلها البنيان فيترك
منها الطريق سبعة أذرع حدثنا موسى
ابن إسمعيل حدثنا جرير بن حازم عن
الزبير بن حريث عن عكرمة سمعت

أبا هريرة قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم
إذا تساجروا في الطريق الميناء بسبعة
أذرع باب النهبي بغير إذن صاحبه
وقال عبادة بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم
أن لا ننتهب حدثنا آدم بن إياس حدثنا
شعبة حدثنا عدي بن ثابت سمعت
عبد الله بن يزيد الأنصاري وهو جده
أبو أمه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن النهبي والمثلة حدثنا سعيد بن
عفير حدثني الليث حدثنا عقيل عن ابن
شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين

يزني

بزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق
وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو
مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس
إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو
مؤمن وعن سعيد وأبي سلمة عن أبي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
إلا النهبة قال الغربري وجدت بخط أبي
جعفر قال أبو عبد الله يعسر أن ينزع
منه يزيد الإيمان باب كسر الصليب
وقتل الخنزير حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا سفيان حدثنا الزهري أخبرني
سعيد بن المسيب سمع أبا هريرة رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن
مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل
الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى
لا يقبله أحد باب هل تكسر الدنان
التي فيها خمر أو يحرق الزقاق فإن كسر
صنما أو صليبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع
بخشبه وأني سريج في طنبور كسر فلم يقض
فيه بشيء حدثنا أبو عاصم الضحاك
ابن مخلد عن يزيد بن أبي عبيد عن
سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم رأى يزيد ثوبا توقد
يوم خيبر فقال علام توقد هذه النيران
قالوا الحمر الإنسية قال اكسروها وهريقوها
قالوا ألا نهريقها ونغسلها قال اغسلوا
قال أبو عبد الله كان ابن أبي أويس يقول
الحمر الإنسية بنصب الألف والنون حدثنا
علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان حدثنا
ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحول
الكعبة ثلاثمائة وستون نصبا فجعل
يطعنها بعود في يده وجعل يقول جاء
الحق وزهق الباطل الآية حدثني إبراهيم
ابن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن
عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم
عن أبيه القاسم عن عائشة رضي الله

أَنَّهَا كَانَتْ اتَّخَذَتْ عَلَى سَهْوَةٍ لَهَا سِتْرًا
فِيهِ تَمَاثِيلُ فَهَتَكَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نُمْرُقَتَيْنِ فَكَانَتَا فِي الْبَيْتِ
يُجْلَسُ عَلَيْهِمَا **باب** مَنْ قَاتَلَ
دُونَ مَالِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ
حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ **حَدَّثَنِي**
أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما
قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ **باب**
إِذَا كَسَرَ قَصْعَةَ أَوْ شَيْئًا لِغَيْرِهِ **حَدَّثَنَا**
مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ
حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ

فَأَرْسَلَتْ

فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ
بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ فَضَرَبَتْ يَدَهَا فَكَسَرَتِ
الْقَصْعَةَ فَضَمَّهَا وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ وَقَالَ
كُلُوا وَحَبَسَ الرَّسُولَ وَالْقَصْعَةَ حَتَّى
فَرَغُوا فَدَفَعَ الْقَصْعَةَ الصَّحِيحَةَ وَحَبَسَ
الْمَكْسُورَةَ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى
ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **باب**
إِذَا هَبَّ رَجُلٌ حَائِطًا فَلَيْسَ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا**
مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا حَازِمٍ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ

الجزء العاشر

دار الكتب
مديرية دمياط
مكتبة مسجد البيش
رقم الكتاب

هذا الجزء العاشر من متن صحيح
البخاري للامام الرحلة ابو عبد الله
محمد بن اسمعيل البخاري
الجعفي نفعنا الله
به وبعلومه
امين
م

لَهُ جُرَيْجٌ يُصَلِّي فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ فَأَبَى
أَنْ يُجِيبَهَا فَقَالَ أُجِيبُهَا أَوْ أُصَلِّي ثُمَّ
أَتَتْهُ فَقَالَتِ اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ وُجُوهَ
الْمُومِسَاتِ وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ فَقَالَتِ
امْرَأَةٌ لَأَفْتِنَنَّ جُرَيْجًا فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَكَلَّمَتْهُ
فَأَبَى فَأَتَتْ رَاعِيًا فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا
فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقَالَتْ هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ فَأَتَوْهُ
وَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّوهُ
فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ
مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ قَالَ الرَّاعِي قَالُوا
نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ لَا
إِلَّا مِنْ طِينٍ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ

وَالْعُرُوضِ

وَالْعُرُوضِ وَكَيْفَ قِسْمَةُ مَا يُكَالُ وَيُوزَنُ
مُجَازَفَةً أَوْ بِبَعْضِهِ لَمَّا لَمْ يَرَ الْمُسْلِمُونَ فِي
النَّهْدِ بَأْسًا أَنْ يَأْكُلَ هَذَا بَعْضًا وَهَذَا
بَعْضًا وَكَذَلِكَ مُجَازَفَةُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ
وَالْعِرْقَانِ فِي التَّمْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ
قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَعْثًا قِبَلَ السَّاحِلِ فَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ
ابْنَ الْجَرَّاحِ وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ وَأَنَا فِيهِمْ فَخَرَجْنَا
حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِيَ الزَّادُ
فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ
فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ فَكَانَ مِزْوَدَيْ تَمْرٍ فَكَانَ

قبضة ه

ع قوله صومعته بفتح الصاد وسكون الواو وهي البنا المرتفع المحدد اعلاه وزنها فوعلة ه

ع قوله والنهد بكسر النون والرابي ذكره بفتحها والهاء في الروايتين ساكنة وهو اخراج القوم نفقتهم على قدر عدد الرفقة وخلطها عند الرافقة في السفر وقد يتفق رفقة فيضعون في الحضر كما ياتي ١٥١ ق س

بالواو او الفاء روايتا قس

فسئلت ممن هذا الكلام فقالت الخ

أي نفسه مناجيا لله من غير نطق او نطق وكان الكلام مباحا في شريعتهم كما كان عندنا في صدر الاسلام ١٥ ق س

الزانيات

فولدت الخ

أي على الغناء

بُعُوثُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنِيَ فَلَمْ يَكُنْ
يُصِيبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ فَقُلْتُ وَمَا تُغْنِي تَمْرَةٌ
فَقَالَ لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنِيَتْ قَالَ جابر
ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرِبِ الجبل الصغير وضبط
أيضا بكسر الظاء
وسكون الراء
أي منبسط
ليس بالعالي
ه قس
فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ لَيْلَةً اللغة الثمانية
ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضِلَعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ
فَنُصِبَا ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِّلَتْ ثُمَّ مَرَّتْ
تَحْتَهُمَا فَلَمْ تُصِبْهُمَا حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ
مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَعِيلَ عَنْ
يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ خَفَّتْ
أَزْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ فَأَذِنَ لَهُمْ فَلَقِيَهُمْ
عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ

فأكل ربياث

إِبِلِكُمْ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَادِ فِي
النَّاسِ فَيَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ فَبَسَطَ
لِذَلِكَ نِطَعًا وَجَعَلُوهُ عَلَى النِّطَعِ فَقَامَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا وَبَرَّكَ عَلَيْهِ
ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ فَاحْتَثَى النَّاسُ حَتَّى
فَرَغُوا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ
حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَافِعَ
ابْنَ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَنْحَرُ جَزُورًا

فَنَقْسِمُ عَشَرَ قِسَمٍ فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ
أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي
بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ
أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ
عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ
فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ

بَابُ مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا
يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ فِي الصَّدَقَةِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ
حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ

رَضِيَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ
الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ
بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ **بَابُ** فِي سَوْمِ الْغَنَمِ
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا
أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ
ابْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ
قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ
فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرَيَاتِ الْقَوْمِ
فَعَجِلُوا وَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ

ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ فَنَدَّ
مِنْهَا بَعِيرٌ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ وَكَانَ فِي الْقَوْمِ
خَيْلٌ يَسِيرَةٌ فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ
اللَّهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ
الْوَحْشِ فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا
فَقَالَ جَدِّي إِنَّا نَرْجُو أَوْ نَخَافُ الْعَدُوَّ غَدًا
وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدًى أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ قَالَ
مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ
لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ
ذَلِكَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى
الْحَبَشَةِ **بَابُ** تَرْكِ الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ بَيْنَ
الشُّرَكَاءِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ **حَدَّثَنَا**
خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا

جَبَلَةُ

جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ يَقْرِنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ جَمِيعًا حَتَّى
يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَأَصَابَ
سَنَةٌ فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ وَكَانَ
ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ لَا تُقْرِنُوا فَإِنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ إِلَّا أَنْ
يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ **بَابُ** تَعْوِيمِ
الْأَشْيَاءِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ بِقِيمَةِ عَدْلٍ **حَدَّثَنَا**
عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ
حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

بَيْنَا

ع قوله عشرة بإثبات التاء في اصل ابي ذر والاصيلي وابن عساكر والاصل المسموع على ابي الوقت بقراءة الحافظ ابن السمعاني لكن قال ابن مالك لا يجوز اثباتها فالصواب فعدل عشرا اه قسطلاني

مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ أَوْ شِرْكًا أَوْ قَالَ
نَصِيبًا وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ
فَهُوَ عَتِيقٌ وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ
قَالَ لَا أَدْرِي قَوْلُهُ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ قَوْلُ
مَنْ نَافِعٍ أَوْ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ
عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرٍ
ابْنِ نَهِيكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ
أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ
فِي مَالِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قُوِّمَ الْمَمْلُوكُ
قِيمَةَ عَدْلٍ ثُمَّ اسْتُسْعِيَ غَيْرَ مَشْقُوقٍ

عَلَيْهِ

بَابٌ هَلْ يُقْرَعُ فِي الْقِسْمَةِ وَ

الِاسْتِهَامِ فِيهِ

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا
قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ
ابْنَ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ
قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ
أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا
إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ
فَقَالُوا لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ
مَنْ فَوْقَنَا فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا
جَمِيعًا وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا
جَمِيعًا

بَابُ شَرِكَةِ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ

الْمِيرَاثِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

العامري الأويسي حدثنا إبراهيم بن سعد
عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عروة
ابن الزبير أنه سأل عائشة رضي الله
عنها وقال الليث حدثني يونس عن ابن
شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل
عائشة رضي الله عنها عن قول الله عز
وجل وإن خفتم ألا تقسطوا إلى قوله
ورباع قالت يا ابن أختي هي اليتيمة تكون
في حجر وليها تشاركه في ماله فيعجبه مالها
وجمالها ويريد وليها أن يتزوجها بغير
أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما
يعطيها غيره فنهوا أن ينكحوهن إلا أن
يقسطوا لهن ويبلغوا بهن أعلى سنتهن

من الصداق وأمروا أن ينكحوا ما طاب
لهم من النساء سواهن قال عروة قالت
عائشة ثم إن الناس استفتوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية
فأنزل الله عز وجل ويستفتونك في
النساء إلى قوله وترغبون أن تنكحوهن والذي
ذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الأولى
التي قال فيها وإن خفتم ألا تقسطوا في
اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء
قالت عائشة وقول الله عز وجل في الآية
الأخرى وترغبون أن تنكحوهن يعني هي
رغبة أحدكم ليتيمته التي تكون في حجره
حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا

أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ
يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ (العدل) مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ
عَنْهُنَّ بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الْأَرَضِينَ
وَغَيْرِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ فَإِذَا وَقَعَتِ
الْحُدُودُ وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ بَابٌ
إِذَا اقْتَسَمَ الشُّرَكَاءُ الدُّورَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَيْسَ
لَهُمْ رُجُوعٌ وَلَا شُفْعَةَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ

ابْنِ

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَضَى
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ
مَا لَمْ يُقْسَمْ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِّفَتِ
الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ بَابُ الِاشْتِرَاكِ
فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ الصَّرْفُ
حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ
عَنْ عُثْمَانَ يَعْنِي ابْنَ الْأَسْوَدِ قَالَ أَخْبَرَنِي
سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا
الْمِنْهَالِ عَنِ الصَّرْفِ يَدًا بِيَدٍ وَنَسِيئَةً
فَقَالَ اشْتَرَيْتُ أَنَا وَشَرِيكٌ لِي شَيْئًا يَدًا
بِيَدٍ وَنَسِيئَةً فَجَاءَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ
فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ فَعَلْتُ أَنَا وَشَرِيكِي زَيْدُ
ابْنُ أَرْقَمَ وَسَأَلْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَ مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَخُذُوهُ
وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَرُدُّوهُ بَابُ مُشَارَكَةِ
الذِّمِّيِّ وَالْمُشْرِكِينَ فِي الْمُزَارَعَةِ حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ
أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا
وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا بَابُ قِسْمَةِ
الْغَنَمِ وَالْعَدْلِ فِيهَا حَدَّثَنَا تُنَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي
حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ

ضَحَايَا

والمعمود بضم الميم
الجملة وضم الشاة
الموفية ما لم تبلغ سنة

ضَحَايَا فَبَقِيَ عَتُودٌ فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ضَحِّ بِهِ أَنْتَ بَابُ
الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ وَيُذْكَرُ أَنَّ رَجُلًا
سَاوَمَ سِيَاءً فَعَمَّرَهُ آخَرُ فَرَأَى عُمَرُ أَنَّ لَهُ شَرِكَةً
حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ
اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ عَنْ مَخْرَمَةَ
ابْنِ مَعْبَدٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ هِشَامٍ
وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ
اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ
اللّٰهِ بَايِعْهُ فَقَالَ هُوَ صَغِيرٌ فَمَسَحَ رَأْسَهُ
وَدَعَا لَهُ وَعَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ مَعْبَدٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ
بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ

رَابِعَةٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ لَا يَخْلِطُهُمْ
شَيْءٌ فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً
وَأَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا فَفَشَتْ فِي ذَلِكَ الْقَالَةُ
قَالَ عَطَاءٌ فَقَالَ جَابِرٌ فَيَرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى مِنًى
وَذَكَرَ مَنِيًّا يَقْطُرُ مَنِيًّا فَقَالَ جَابِرٌ بِكَفِّهِ فَبَلَغَ
ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ خَطِيبًا
فَقَالَ بَلَغَنِي أَنَّ أَقْوَامًا يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا
وَاللَّهِ لَأَنَا أَبَرُّ وَأَتْقَى لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُمْ
وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ
مَا أَهْدَيْتُ وَلَوْلَا أَنَّ مَعِي الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ
فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ فَقَالَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ هِيَ لَنَا أَوْ لِلْأَبَدِ فَقَالَ لَا
بَلْ لِلْأَبَدِ قَالَ وَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ

رضي

بالرفع خبر مبتدا محذوف وفي رواية بالنصب مهلين على الحالية قسطلاني

ت

كذا في نسخة ونسخة وهو ولولا ان

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ أَحَدُهُمَا يَقُولُ لَبَّيْكَ
بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَقَالَ الْآخَرُ لَبَّيْكَ بِحَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ وَأَشْرَكَهُ فِي الْهَدْيِ

بَابُ مَنْ عَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ فِي الْقَسْمِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ
رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ
مِنْ تِهَامَةَ فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا فَعَجِلَ الْقَوْمُ
فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِهَا فَكُفِئَتْ ثُمَّ عَدَلَ

رواية عشرا فتحه

رواية فاكفيت فتحه

الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي
صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي
طعاما إلى أجل ورهنه درعه باب
رهن السلاح حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا سفيان قال عمرو سمعت جابر
ابن عبد الله رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب
ابن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم فقال محمد بن مسلمة
أتحب أن أقتله قال نعم فأتاه فقال أردنا أن تسلفنا وسقا
أو وسقين فقال ارهنوني نساءكم قالوا
كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب
قال فارهنوني أبناءكم قالوا كيف نرهن

أبناءنا

أبناؤنا فيسب أحدهم فيقال رهن بوسق
أو وسقين هذا عار علينا ولكنا نرهنك
اللأمة قال سفيان يعني السلاح فوعده
أن يأتيه فقتلوه ثم أتوا النبي صلى الله
عليه وسلم فأخبروه باب الرهن مركوب
ومحلوب وقال مغيرة عن إبراهيم تركب النفقة
بقدر علفها وتحلب بقدر علفها والرهن
مثله حدثنا أبو نعيم حدثنا زكريا عن
عامر عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول الرهن
يركب بنفقته ويشرب لبن الدر إذا
كان مرهونا حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا
عبد الله أخبرنا زكريا عن الشعبي عن

قوله انا اي لقتله يا رسول الله زاد في المغازي فأذن لي ان اقول شيئا قال قل

في بعض رواية ابن المبارك وهو ساقط في بعض المتون

٩ بفتح اللام ويجوز تسكينها ا ق س

بَابُ حَلْبِ الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ
حَقِّ الْإِبِلِ أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ بَابُ
بكسر النون النصيب
الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَمَرٌّ أَوْ شِرْبٌ فِي حَائِطٍ

أَوْ

٤ في بعض السواد في ق س مضروب عليها ح ل ح م الدكتور

أَوْ نَخْلٍ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ بَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ
وَلِلْبَائِعِ الْمَمَرُّ وَالسَّقْيُ حَتَّى يَرْفَعَ وَكَذَلِكَ
رَبُّ الْعَرِيَّةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّ
اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ مَنِ ابْتَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا
لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَمَنِ ابْتَاعَ
عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ
الْمُبْتَاعُ وَعَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
عَنْ عُمَرَ فِي الْعَبْدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ

سَنَا

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّهْنُ يُرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ
إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ بِنَفَقَتِهِ
إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ
النَّفَقَةُ بَابُ الرَّهْنِ عِنْدَ الْيَهُودِ
وَغَيْرِهِمْ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ
الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتِ اشْتَرَى رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا
وَرَهَنَهُ دِرْعَهُ بَابُ إِذَا اخْتَلَفَ
الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ وَنَحْوِهِ فَالْبَيِّنَةُ عَلَى
الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ حَدَّثَنَا
خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ

عَنِ

عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى
أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ
أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ
فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ ثُمَّ
أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَ ذَلِكَ إِنَّ
الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ
ثَمَنًا قَلِيلًا فَقَرَأَ إِلَى عَذَابٌ أَلِيمٌ ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ
ابْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ مَا يُحَدِّثُكُمْ
أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ فَحَدَّثْنَاهُ قَالَ فَقَالَ
صَدَقَ لَفِيَّ وَاللَّهِ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ كَانَتْ

بكسر الهاء على الحكاية وفتحها على تقدير الجار اي بأن الخ وس

بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بِئْرٍ فَاخْتَصَمْنَا
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ
قُلْتُ إِنَّهُ إِذًا يَحْلِفُ وَلَا يُبَالِي فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ
يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ
وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
تَصْدِيقَ ذَلِكَ ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ إِنَّ
الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ
ثَمَنًا قَلِيلًا إِلَى وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

كِتَابُ الْعِتْقِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعِتْقِ وَفَضْلِهِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى فَكُّ رَقَبَةٍ أَوْ أَطْعَمَ فِي يَوْمٍ ذِي

مسغبة

رواية
بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب في العتق باب
ما جاء في العتق

مسغبة يتيما ذا مقربة حدثنا أحمد بن يونس
حدثنا عاصم بن محمد حدثنا واقد بن محمد
حدثني سعيد بن مرجانة صاحب علي بن
الحسين قال قال لي أبو هريرة رضي الله عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم أيما رجل أعتق
امرأ مسلما استنقذ الله بكل عضو منه
عضوا منه من النار فقال سعيد بن مرجانة
فانطلقت به إلى علي بن الحسين فعمد علي
ابن الحسين رضي الله عنهما إلى عبد له
قد أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف
درهم أو ألف دينار فأعتقه باب
أي الرقاب أفضل حدثنا عبيد الله بن
موسى عن هشام بن عروة عن أبيه

عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ
أَفْضَلُ قَالَ إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ
قُلْتُ فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ قَالَ أَغْلَاهَا ثَمَنًا
وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا قُلْتُ فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ
قَالَ تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ قَالَ فَإِنْ لَمْ
أَفْعَلْ قَالَ تَدَعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ
تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ **بَابُ** مَا يُسْتَحَبُّ
مِنَ الْعَنَافَةِ فِي الْكُسُوفِ وَالْآيَاتِ **حَدَّثَنَا**
مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ
قُدَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ
بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِالْعَنَافَةِ

قوله أو تصنع لأخرق بفتح الهمزة
والراء بينهما معجمة ساكنة وآخره
قاف لا يحسن صنعة ولا يهتدي
اليها ٥

بِالْعَنَافَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ تَابَعَهُ عَلِيٌّ
عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ هِشَامٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ
ابْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَنَّامٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ
عَنْ زَوْجَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ
بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا
قَالَتْ كُنَّا نُؤْمَرُ عِنْدَ الْخُسُوفِ بِالْعَنَاقَةِ
بَابُ إِذَا أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ
أَوْ أَمَةً بَيْنَ الشُّرَكَاءِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَالِمٍ عَنْ
أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ
فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قُوِّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ يُعْتَقُ **حَدَّثَنَا**
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا
لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قُوِّمَ
الْعَبْدُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ
حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ وَإِلَّا فَقَدْ
عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ
عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا
لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ
مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُقَوَّمُ
عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ عَلَى الْمُعْتِقِ فَأُعْتِقَ
مِنْهُ مَا أَعْتَقَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا

بِشْرٌ

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ اخْتَصَرَهُ حَدَّثَنَا
أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ
نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَوْ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ
فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ بِقِيمَةِ
الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ قَالَ نَافِعٌ وَإِلَّا فَقَدْ أُعْتِقَ
مَا أَعْتَقَ قَالَ أَيُّوبُ لَا أَدْرِي أَشَيْءٌ قَالَهُ
نَافِعٌ أَوْ شَيْءٌ فِي الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ
ابْنُ مِقْدَامٍ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ
حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُعْتِقُ
فِي الْعَبْدِ أَوِ الْأَمَةِ يَكُونُ بَيْنَ شُرَكَاءَ فَيُعْتِقُ

٩ بفتح العين والتاء وللابني للمفعول الا اذا كان بهمزة التعدية فيقال | اعتق قس

٩ بضم الهمزة وكسر التاء مبنيا للمفعول في الاول ورفعها في الثاني قس

٩ كذا في متون وفي قس الشركاء بالتعريف

٧ بكسر التاء وقوله فأعتق بضم الهمزة وكسر العين مبنيا للمفعول وقوله ما | اعتق بفتح الهمزة والتاء ٥ قس

أَحَدُهُمْ نَصِيبَهُ مِنْهُ بِقَوْلٍ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ
عِتْقُهُ كُلُّهُ إِذَا كَانَ لِلَّذِي أَعْتَقَ مِنَ الْمَالِ
مَا يَبْلُغُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ وَيُدْفَعُ
إِلَى الشُّرَكَاءِ أَنْصِبَاؤُهُمْ وَيُخَلَّى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ
يُخْبِرُ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَرَوَاهُ اللَّيْثُ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَابْنُ
إِسْحَقَ وَجُوَيْرِيَةُ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
وَإِسْمَعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْتَصَرًا **بَابُ** إِذَا أَعْتَقَ
نَصِيبًا لَهُ فِي عَبْدٍ وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ اسْتُسْعِيَ
الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ عَلَى نَحْوِ الْكِتَابَةِ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى

ابْنُ

ابْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ
قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ شِقِيصًا مِنْ
عَبْدٍ وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ
النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا أَوْ شِقِيصًا
فِي مَمْلُوكٍ فَخَلَاصُهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ
لَهُ مَالٌ وَإِلَّا قُوِّمَ عَلَيْهِ فَاسْتُسْعِيَ بِهِ غَيْرَ
مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ تَابَعَهُ حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ

وَأَبَانُ وَمُوسَى بْنُ خَلَفٍ عَنْ قَتَادَةَ اخْتَصَرَهُ
شُعْبَةُ بَابُ الْخَطَأِ وَالنِّسْيَانِ فِي
الْعَتَاقَةِ وَالطَّلَاقِ وَنَحْوِهِ وَلَا عَتَاقَةَ إِلَّا
لِوَجْهِ اللَّهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى وَلَا نِيَّةَ لِلنَّاسِي وَالْمُخْطِئِ
حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا
مِسْعَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ
لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا
مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ
عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ

تعالى

ابْنِ

ابْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ
ابْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ
وَلِامْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ
وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ
كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّ
جُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ بَابُ إِذَا
قَالَ لِعَبْدِهِ هُوَ لِلَّهِ وَنَوَى الْعِتْقَ وَالِاسْتِخْدَا
مَ فِي الْعِتْقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ عَنْ إِسْمَعِيلَ عَنْ قَيْسٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ
بِزَيْنَبَ لَهُ سَلَّمَ وَمَعَهُ غُلَامٌ مِنَ الْ كُلَّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ

نسخة بالباء
بالعتق

وأبو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه
وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة
هذا غلامك قد أتاك فقال أما إني
أشهدك أنه حر فقال فهو حين بعثوك
بالليلة من طولها وعنائها
على أنها من دارة الكفر نجت
حدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا
أبو أسامة حدثنا إسمعيل عن قيس
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما
قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم
بالليلة من طولها وعنائها
على أنها من دارة الكفر نجت
قال وأبو مني غلام لي في المربد قال فلما

قدمت

قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بايعته
فبينا أنا عنده إذ طلع الغلام فقال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة هذا
غلامك فقلت هو حر لوجه الله فأعتقته
قال أبو عبد الله رحمه الله لم يقل أبو كريب
عن أبي أسامة حر حدثنا شهاب بن
عباد حدثنا إبراهيم بن حميد بن عبد الرحمن
الرؤاسي عن إسمعيل عن قيس قال
لما أقبل أبو هريرة رضي الله عنه ومعه
غلامه وهو يطلب الهجرة سلام فضل أحدهما
صاحبه بهذا وقال أما إني أشهدك
أنه لله تعالى

باب أم الولد

قال أبو
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من أشراط

٤ كذا في نسخ ٤ وفي نسخة
الشرح وأخرى فأعتقه
وهما روايتان ذكرتهما في كتاب
المغازي في قصة دوس

بالنصب على نزع الخافض
أي بل هو لوجه الله

بضم الميم

السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي
عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهِدَ إِلَى
أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ يَقْبِضَ إِلَيْهِ
ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ قَالَ عُتْبَةُ إِنَّهُ ابْنِي
فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
زَمَنَ الْفَتْحِ أَخَذَ سَعْدٌ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ
فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَأَقْبَلَ مَعَهُ بِعَبْدِ بْنِ زَمْعَةَ فَقَالَ سَعْدٌ
يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا ابْنُ أَخِي عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ
ابْنُهُ فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
هَذَا أَخِي ابْنُ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ

فَنَظَرَ

فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ابْنِ
وَلِيدَةِ زَمْعَةَ فَإِذَا هُوَ أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ لَكَ
يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِرَاشِ
أَبِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجِبِي
مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتَ زَمْعَةَ مِمَّا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ
بِعُتْبَةَ وَكَانَتْ سَوْدَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ بَيْعِ الْمُدَبَّرِ

حَدَّثَنَا أَدَمُ
ابْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو
ابْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنَّا عَبْدًا
لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِهِ فَبَاعَهُ قَالَ جَابِرٌ مَاتَ الْغُلَامُ عَامَ أَوَّلَ

باب بيع الولاء وهبته حدثنا أبو الوليد
حدثنا شعبة أخبرني عبد الله بن دينار قال
سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن
هبته حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا
جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود
عن عائشة رضي الله عنها قالت اشتريت
بريرة فاشترط أهلها ولاءها فذكرت ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أعتقيها
فإن الولاء لمن أعطى الورق فأعتقتها
فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها
من زوجها فقالت لو أعطاني كذا وكذا
ما بت عنده فاختارت نفسها باب

إذا

إذا أسر أخو الرجل أو عمه هل يفادي إذا كان
مشركا وقال أنس رضي الله عنه قال العباس للنبي صلى
الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا
وكان علي له نصيب في تلك الغنيمة التي
أصاب من أخيه عقيل وعمه عباس حدثنا
إسمعيل بن عبد الله قال حدثني إسمعيل
ابن إبراهيم بن عقبة عن موسى بن عقبة
عن ابن شهاب قال حدثني أنس بن
مالك رضي الله عنه أن رجالا من الأنصار
استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا ائذن لنا فلنترك لابن أختنا
عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما
باب عتق المشرك حدثنا عبيد

ابن إسمعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام
قال أخبرني أبي أن حكيم بن حزام رضي الله
عنه أعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل
على مائة بعير فلما أسلم حمل على مائة
بعير وأعتق مائة رقبة قال فسألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أصنعها
في الجاهلية كنت أتحنث بها يعني أتبرر (أي أطلب بها البر والاحسان الى الناس والتقرب الى الله تعالى)
بها قال فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم أسلمت على ما سلف لك من خير

باب من ملك من العرب رقيقا

فوهب وباع وجامع وفدى وسبي الذرية
وقول الله عز وجل ضرب الله مثلا عبدا

مملوكا

مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا
رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل
يستوون الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون
حدثنا ابن أبي مريم أخبرنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب قال ذكر عروة أن مروان والمسو
ابن مخرمة أخبراه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قام حين جاءه وفد هوازن فسألوه أن
يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال إن معي
من ترون وأحب الحديث إلي أصدقه
فاختاروا إحدى الطائفتين إما المال (أي اهون قسم السبي ليحمدوا
وإما السبي وقد كنت استأنيت بهم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم
بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف

نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ تُبَاعَ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا تَمْرًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ
عَنْ عَطَاءٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنِ الْمُحَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَعَنِ الْمُزَابَنَةِ
وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا وَأَنْ لَا
تُبَاعَ الثَّمَرَةُ بِالتَّمْرِ إِلَّا بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ
إِلَّا الْعَرَايَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا
مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ
مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ

٩ ولأبي ذر صلاحها بتذكير الضمير فيهما

الْعَرَايَا

الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ
أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ شَكَّ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ حَدَّثَنَا
زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ
أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بُسَيْرُ
ابْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ
خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ
الْمُزَابَنَةِ بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا
فَإِنَّهُ أَذِنَ لَهُمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ
ابْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنِي بُسَيْرٌ مِثْلَهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ فِي الِاسْتِقْرَاضِ

وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالْحَجْرِ وَالتَّفْلِيسِ بَابُ

فلما تبين لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم
غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا
إنا نختار سبينا فقام النبي صلى الله عليه
وسلم في الناس فأثنى على الله بما
هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم
قد جاءونا تائبين وإني رأيت أن أرد
إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب
ذلك فليفعل ومن أحب أن يكون على
حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء
الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا
لك ذلك قال إنا لا ندري من أذن
منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع
إلينا عرفاؤكم أمركم فرجع الناس فكلمهم

عرفاؤهم

عرفاؤهم ثم رجعوا إلى النبي صلى الله عليه
وسلم فأخبروه أنهم طيبوا وأذنوا فهذا الذي
بلغنا عن سبي هوازن وقال أنس قال
عباس للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت بنفسي
وفاديت عقيلا حدثنا علي بن الحسن
ابن سقيق أخبرنا عبد الله أخبرنا ابن
عون قال كتبت إلى نافع فكتب إلي أن النبي
صلى الله عليه وسلم أغار على بني المصطلق
وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء
فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وأصاب
يومئذ جويرية حدثني به عبد الله بن
عمر وكان في ذلك الجيش حدثنا عبد
الله بن يوسف أخبرنا مالك الإمام عن ربيعة

ابن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن
حبان عن ابن محيريز قال رأيت أبا سعيد
رضي الله عنه فسألته فقال خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
بني المصطلق فأصبنا سبيا من سبي
العرب فاشتهينا النساء فاشتدت علينا
العزبة وأحببنا العزل فسألنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم
أن لا تفعلوا ما من نسمة كائنة إلى
يوم القيامة إلا وهي كائنة حدثنا زهير
ابن حرب حدثنا جرير عن عمارة بن
القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال لا أزال أحب بني

تميم

تميم وحدثني ابن سلام أخبرنا جرير عن
عبد الحميد عن المغيرة عن الحرث عن أبي
زرعة عن أبي هريرة وعن عمارة عن أبي
زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
ما زلت أحب بني تميم منذ ثلاث سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
فيهم سمعته يقولهم أشد أمتي على الدجال
قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات
قومنا وكانت سبية منهم عند عائشة فقال
أعتقيها فإنها من ولد إسمعيل باب
فضل من أدب جاريته وعلمها
حدثنا إسحق بن إبراهيم سمع محمد

ل

رواية الساقط فضل

ابن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن أبي
بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له
جارية فعلمها فأحسن إليها ثم أعتقها
وتزوجها كان له أجران باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم العبيد إخوانكم
فأطعموهم مما تأكلون وقول تعالى واعبدوا
الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا
وبذي القربى واليتامى والمساكين و
الجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب
بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم
إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا قال
أبو عبد الله ذي القربى الغريب والجنب

الغريب

بيان فعلمها

نسخة وقول الله عز وجل

قال فيما اقتصر في رواية ابي ذر من اول الاية الى آخر قوله تعالى والمسلكين ثم قال الى قوله مختالا فخورا وزاد في رواية قال ابو عبد الله ذي القربى اي الغريب وفي غير رواية ابي ذر عاد في اليونينية وغيرها الجار الجنب يعني الصاحب في السفر اذا علمت ذلك علمت ان ما في الصلب هنا ملحق من

الغريب الجار الجنب يعني الصاحب في السفر
حدثنا آدم ابن أبي إياس حدثنا شعبة
حدثنا واصل الأحدب قال سمعت المعرور
ابن سويد قال رأيت أبا ذر الغفاري
وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه
عن ذلك فقال إني سابيت رجلا فشكاني
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي النبي
صلى الله عليه وسلم أعيرته بأمه ثم قال إن
إخوانكم خولكم جعلهم الله عز وجل تحت
أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه
مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم
ما يغلبهم فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم

باب العبد إذا أحسن عبادة ربه

رضي الله عنه صح

لعظ لي ثابت في متون

وَنَصَحَ سَيِّدَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ
رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحٍ
عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى
الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ
فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا
فَلَهُ أَجْرَانِ وَأَيُّمَا عَبْدٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ وَحَقَّ مَوَالِيهِ فَلَهُ أَجْرَانِ حَدَّثَنَا
بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ

أَخْبَرَنَا

قوله له اجره مرتين اي في العمل الذي يتحد فيه طاعة الله وطاعة السيد فيعمل عملا واحدا ويؤجر عليه اجرين بالاعتبارين واما المختلف جهة فلا اختصاص له بتضعيف الاجر فيه على غيره من الاحرار او المراد ترجيح العبد المؤدي للمحققين على العبد المؤدي لاحدهما قس

اجره في عبادة ربه واجر في قيامه بحق مواليه قس

أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُ سَعِيدَ
ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
وَالْحَجُّ وَبِرُّ أُمِّي لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ
حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نِعْمَ مَا لِأَحَدِهِمْ يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ
وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ بَابُ كَرَاهِيَةِ
التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ وَقَوْلِهِ عَبْدِي أَوْ أَمَتِي
وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ

بيان لأحدهم

مسبحة تعالى

وَإِمَائِكُمْ وَقَالَ عَبْدًا مَمْلُوكًا وَالْعَبَا سَيِّدَهَا
لَدَى الْبَابِ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ
الْمُؤْمِنَاتِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ وَاذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ
سَيِّدِكَ وَمَنْ سَيِّدُكُمْ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي
نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ
سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ
مَرَّتَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي
مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ

رَبِّهِ

رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي لَهُ
عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ لَهُ أَجْرَانِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ أَطْعِمْ رَبَّكَ وَضِّئْ
رَبَّكَ اسْقِ رَبَّكَ وَلْيَقُلْ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ
وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِي أَمَتِي وَلْيَقُلْ فَتَايَ
وَفَتَاتِي وَغُلَامِي حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا
جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ فَكَانَ لَهُ
مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ يُقَوَّمُ عَلَيْهِ قِيمَةَ

بضم الهمزة وكسر التاء فيه وفيما بعده في ما عتق بنعاة من غير هم وتس

عَدْلٍ وَأَعْتَقَ مِنْ مَالِهِ وَإِلَّا فَقَدْ أَعْتَقَ مِنْهُ
مَا عَتَقَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ
عَنْهُمْ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ
عَنْهُمْ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ
وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ
سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ
وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ
ابْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ
قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ

وَزَيْدٍ.

وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَاجْلِدُوهَا.
ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا
فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ

بَابُ إِذَا أَتَى خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ حَدَّثَنَا
حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ
مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ أَوْ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ
فَإِنَّهُ وَلِيَ عِلَاجَهُ **بَابُ** الْعَبْدِ رَاعٍ
فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَنَسَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَالَ إِلَى السَّيِّدِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ

ها.

قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ
عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ
رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ
عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ
وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ فِي مَالِ
سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ
فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **بَابٌ**

إِذَا

إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدَ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ **حَدَّثَنَا**
مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ
حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي
ابْنُ فُلَانٍ[4] عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح[4] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَاتَلَ
أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

كِتَابُ الْمُكَاتَبِ

بَابٌ إِثْمُ مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ **بَابٌ**
الْمُكَاتَبِ وَنُجُومِهِ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْمٌ وَقَوْلِهِ وَالَّذِ

بن

[4] كذا في نسخة وفي نسخة حدثنا عبد الله

[4] زاد ابو ذر في روايته عن المستملي قال أبو أنس قال ابن حرب الذي قال ابن فلان هو ابن وهب وهو اي المبهم ابن سمعان يعني عبد الله بن زيد بن سليمان ابن سمعان المدني ه قوسي

عطفا على سابقه وبالرفع على الاستئناف ه

يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ
إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي
آتَاكُمْ وَقَالَ رَوْحٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ
أَوَاجِبٌ عَلَيَّ إِذَا عَلِمْتُ لَهُ مَالًا أَنْ أُكَاتِبَهُ
قَالَ مَا أُرَاهُ إِلَّا وَاجِبًا وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ
قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَتَأْثُرُهُ عَنْ أَحَدٍ قَالَ لَا ثُمَّ
أَخْبَرَنِي أَنَّ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سِيرِينَ
سَأَلَ أَنَسًا الْمُكَاتَبَةَ وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ فَأَبَى
فَانْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ كَاتِبْهُ فَأَبَى فَضَرَبَهُ
بِالدِّرَّةِ وَيَتْلُو عُمَرُ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ
خَيْرًا فَكَاتِبْهُ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا

(رضي الله عنه)

تَسْتَعِينُهَا

تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسَةُ أَوَاقٍ نَجَّمَتْ
عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ
وَنَفِسَتْ إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّ لَهُمْ عَدَّةً
وَاحِدَةً أَبِيعُكِ أَهْلَكِ فَأُعْتِقَكِ فَيَكُونَ
وَلَاؤُكِ لِي فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَعَرَضَتْ
ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَنَا الْوَلَاءُ
قَالَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا
فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ
شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَنِ اشْتَرَطَ
شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ شَرْطُ

اللهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ
شُرُوطِ الْمُكَاتَبِ وَمَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ
فِي كِتَابِ اللهِ فِيهِ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا
فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا
شَيْئًا قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكِ
فَإِنْ أَحَبُّوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكِ كِتَابَتَكِ وَيَكُونَ
وَلَاؤُكِ لِي فَعَلْتُ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ بَرِيرَةُ
لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ
عَلَيْكِ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لَنَا فَذَكَرَتْ
ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَالَ

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَاعِي
فَأَعْتِقِي فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ قَالَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ أُنَاسٍ
يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ
فَلَيْسَ لَهُ وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ شَرْطُ اللهِ
عَزَّ وَجَلَّ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ
يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ
اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ أَرَادَتْ
عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنْ
تَشْتَرِيَ جَارِيَةً لِتُعْتِقَهَا فَقَالَ أَهْلُهَا عَلَى
أَنَّ وَلَاءَهَا لَنَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعُكِ ذَلِكِ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ
أَعْتَقَ بَابُ اسْتِعَانَةِ الْمُكَاتَبِ وَسُؤَالِهِ

لِهِ

النَّاسَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو
أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَتْ بَرِيرَةُ فَقَالَتْ
إِنِّي كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ
أُوقِيَّةٌ فَأَعِينِينِي فَقَالَتْ عَائِشَةُ إِنْ أَحَبَّ
أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ عَدَّةً وَاحِدَةً وَأُعْتِقَكِ
فَعَلْتُ وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لِي فَذَهَبَتْ إِلَى
أَهْلِهَا فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ
عَرَضْتُ ذَلِكِ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ
لَهُمْ فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ خُذِيهَا
فَأَعْتِقِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ
لِمَنْ أَعْتَقَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى
عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَمَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ
شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَأَيُّمَا شَرْطٍ كَانَ
لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ
كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ فَقَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْثَقُ مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ
أَحَدُهُمْ أَعْتِقْ يَا فُلَانُ وَلِيَ الْوَلَاءُ إِنَّمَا الْوَلَاءُ
لِمَنْ أَعْتَقَ

بَابُ بَيْعِ الْمُكَاتَبِ إِذَا

رَضِيَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ هُوَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ
شَيْءٌ وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ
دِرْهَمٌ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ هُوَ عَبْدٌ إِنْ عَاشَ وَإِنْ
مَاتَ وَإِنْ جَنَى مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ

لعله منكم ثابت ع متون
وصوب عليه شيخنا ع
نسخته وكذا سقط
من بعض المتون
وفي الله سريع

مَنِ اشْتَرَى بِالدَّيْنِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ ثَمَنُهُ
أَوْ لَيْسَ بِحَضْرَتِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا
جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ
أَتَبِيعُنِيهِ قُلْتُ نَعَمْ فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ فَلَمَّا قَدِمَ
الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ فَأَعْطَانِي
ثَمَنَهُ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْوَاحِدِ الْأَعْمَشُ قَالَ تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ
الرَّهْنَ فِي السَّلَمِ فَقَالَ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ
إِلَى أَجَلٍ وَرَهَنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ بَابُ

مَنْ

رضي الله عنهما

حدثنا

مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَوْ
إِتْلَافَهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ
عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَخَذَ
أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ
وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ بَابُ
أَدَاءِ الدَّيْنِ وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ اللَّهَ
يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا الْآيَةَ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي
ذَرٍّ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَلَمَّا أَبْصَرَ يَعْنِي أُحُدًا قَالَ مَا أُحِبُّ أَنَّهُ يَتَحَوَّلُ

نبي

رواية ذكر الآية بتمامها

الجبل المشهور

يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن
بريرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين
رضي الله عنها فقالت لها إن أحب أهلك
أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة فأعتقك
فعلت فذكرت بريرة ذلك لأهلها فقالوا
لا إلا أن يكون ولاؤك لنا قال مالك قال
يحيى فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتري
وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق باب
إذا قال المكاتب اشتري وأعتقني فاشتراه
لذلك حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد الواحد
ابن أيمن قال حدثني أبي أيمن قال دخلت
على عائشة رضي الله عنها فقلت كنت دعلا

لعتبة

لعتبة بن أبي لهب ومات وورثني بنوه وإنهم
باعوني من ابن أبي عمرو المخزومي فأعتقني
ابن أبي عمرو واشترط بنو عتبة الولاء فقالت
عائشة دخلت بريرة وهي مكاتبة فقالت
اشتريني وأعتقيني قالت نعم قالت لا يبيعوني
حتى يشترطوا ولائي فقالت لا حاجة لي
بذلك فسمع بذلك النبي صلى الله عليه
وسلم أو بلغه هذا فذكر ذلك لعائشة فذكر
عائشة ما قالت لها فقال اشتريها فأعتقيها
ودعهم يشترطون ما شاؤا فاشترتها
عائشة فأعتقتها واشترط أهلها الولاء
فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن
أعتق وإن اشترطوا مائة شرط

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الهبة

وفضلها والتحريض عليها حدثنا عاصم
ابن علي قال حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري
عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المسلمات
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي
حدثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن يزيد
ابن رومان عن عروة عن عائشة رضي
الله عنها أنها قالت لعروة ابن أختي إن
كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثم الهلال
ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقدت في

أبيات

٩ قوله ابن اختي بوصل الهمزة وكسر
ه للابتداء وفتح النون على الندا
وادا تم محذوفة وقال الزركشي
بفتح الهمزة قال ابن الدماميني
فتكون الهمزة نفسها حرف ندا
والكلام في ذلك مع ثبوت الرواية
اه من فتح

أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم
نار فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قالت
الأسودان التمر والماء إلا أنه قد كان لرسول
الله صلى الله عليه وسلم جيران من الأنصار
كانت لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ألبانهم فيسقينا

باب القليل من الهبة

حدثنا محمد
ابن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة
عن سليمان عن أبي حازم عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت
ولو أهدي إلي ذراع أو كراع لقبلت

باب من استوهب من أصحابه

سَبَّاءً وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اضْرِبُوا بِي مَعَكُمْ سَهْمًا حَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ
عَنْ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَكَانَ
لَهَا غُلَامٌ نَجَّارٌ فَقَالَ لَهَا مُرِي عَبْدَكِ فَلْيَعْمَلْ
لَنَا أَعْوَادَ الْمِنْبَرِ فَأَمَرَتْ عَبْدَهَا فَذَهَبَ
فَقَطَعَ مِنَ الطَّرْفَاءِ فَصَنَعَ لَهُ مِنْبَرًا فَلَمَّا قَضَا
أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّهُ قَدْ قَضَاهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَرْسِلِي بِهِ إِلَيَّ فَجَاءُوا بِهِ فَاحْتَمَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَهُ حَيْثُ تَرَوْنَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي

مُحَمَّدٌ

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ
يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ وَرَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَازِلٌ أَمَامَنَا وَالْقَوْمُ
مُحْرِمُونَ وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ فَأَبْصَرْتُ حِمَارًا وَحْشِيًّا
وَأَنَا مَشْغُولٌ أَخْصِفُ نَعْلِي فَلَمْ يُؤْذِنُونِي
بِهِ وَأَحَبُّوا لَوْ أَنِّي أَبْصَرْتُهُ فَالْتَفَتُّ فَأَبْصَرْتُهُ
فَقُمْتُ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ ثُمَّ رَكِبْتُ وَنَسِيتُ
السَّوْطَ وَالرُّمْحَ فَقُلْتُ لَهُمْ نَاوِلُونِي السَّوْطَ
وَالرُّمْحَ فَقَالُوا لَا وَاللَّهِ لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ
فَغَضِبْتُ فَنَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا ثُمَّ رَكِبْتُ فَشَدَدْتُ
عَلَى الْحِمَارِ فَعَقَرْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ

فَوَقَعُوا فِيهِ يَأْكُلُونَهُ ثُمَّ إِنَّهُمْ شَكُّوا فِي أَكْلِهِمْ
إِيَّاهُ وَهُمْ حُرُمٌ فَرَحْنَا وَخَبَأْتُ الْعَضُدَ مَعِي
فَأَدْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ
فَقُلْتُ نَعَمْ فَنَاوَلْتُهُ الْعَضُدَ فَأَكَلَهَا حَتَّى
نَفِدَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ فَحَدَّثَنِي بِهِ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** مَنِ
اسْتَسْقَى وَقَالَ سَهْلٌ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِنِي **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ
مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي
أَبُو طُوَالَةَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ

أَتَانَا

أَنَا نَارَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِنَا
هَذِهِ فَاسْتَسْقَى فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً لَنَا ثُمَّ شِبْتُهُ
مِنْ مَاءِ بِئْرِنَا هَذِهِ فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ
يَسَارِهِ وَعُمَرُ بِحِذَائِهِ وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ
فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ عُمَرُ هَذَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطِ الْأَعْرَابِيَّ
ثُمَّ قَالَ الْأَيْمَنُونَ الْأَيْمَنُونَ أَلَا فَيَمِّنُوا فَكَ
أَنَسٌ فَهِيَ سُنَّةٌ فَهِيَ سُنَّةٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
بَابُ قَبُولِ هَدِيَّةِ الصَّيْدِ وَقَبِلَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَبِي قَتَادَةَ عَضُدَ
الصَّيْدِ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَنْعَمْنَا
أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَسَعَى الْقَوْمُ فَلَغِبُوا

من نحلها

أي طلب من غيره حلبها أو غيره ليشربه

أي خلطت اللبن

مقابلة

أي مقعدوه عون

تأكيد تأكيد بعد تأكيد

أي البداءة بالأيمن

فضله صح

قوله فلغبوا بفتح الغين المعجمة ولأبي ذر فلغبوا بكسرها والأول أفصح

قوله أنعمنا بفتح الهمزة وسكون النون وفتح العين وسكون الجيم أي أبرزنا وظهرنا أرنبا من موضع بمر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والظاء المعجمة موضع قريب من مكة ٥ ق س

فَأَدْرَكْتُهَا فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ
فَذَبَحَهَا وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَرِكِهَا أَوْ فَخِذَيْهَا قَالَ فَخَذَيْهَا
لَا شَكَّ فِيهِ فَقَبِلَهُ قُلْتُ وَأَكَلَ مِنْهُ قَالَ وَأَكَلَ
مِنْهُ ثُمَّ قَالَ بَعْدُ قَبِلَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ قَالَ
حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ
أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ
فَرَدَّهُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ أَمَا
إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ بَابُ
قَبُولِ الْهَدِيَّةِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى

حَدَّثَنَا

حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّاسَ كَانُوا
يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ يَبْتَغُونَ
بِهَا أَوْ يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ قَالَ سَمِعْتُ
سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ أَهْدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ خَالَةُ ابْنِ
عَبَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقِطًا
وَسَمْنًا وَأَضُبًّا فَأَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنَ الْأَقِطِ وَالسَّمْنِ وَتَرَكَ الْأَضُبِّ
تَعَذُّرًا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ كَانَ

رواية وضبا

على الافراد دويبة لا تشرب الماء تعيش سبعماية سنة فصاعدا وقيل انها تبول في كل اربعين يوما فطرة والربيع طها لنا من قرى رحمه الله تعالى

فلم نرده بفك الادغام فالدال الاولى مضمومة والثانية ساكنة للجزم وفي رواية لم نرده بشد الدال على الادغام مع ضمها هامش قرى

بضم الجيم وتشديد المثلثة رضي الله عنهم

بضم الحاء وفتح الفاء مصغرا

بفتح الميم المفعول فيه

وفي نسخة لم نرده وهي رواية

حَرَامًا مَا أُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا
مَعْنٌ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ أَهَدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ بالرفع والنصب
فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ قَالَ لِأَصْحَابِهِ كُلُوا وَلَمْ بالرفع
يَأْكُلْ وَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ ضَرَبَ بِيَدِهِ فَأَكَلَ
مَعَهُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُتِيَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ فَقِيلَ تُصُدِّقَ
بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ

حَدَّثَنَا

قال

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ
قَالَ سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ
بَرِيرَةَ وَأَنَّهُمْ اشْتَرَطُوا وَلَاءَهَا فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ
لِمَنْ أَعْتَقَ وَأُهْدِيَ لَهَا لَحْمٌ فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ
وَلَنَا هَدِيَّةٌ وَخُيِّرَتْ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ زَوْجُهَا
حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ قَالَ شُعْبَةُ ثُمَّ سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ
عَنْ زَوْجِهَا قَالَ لَا أَدْرِي بِحُرٍّ أَمْ عَبْدٍ حَدَّثَنَا

كذا في بعض النسخ المعوّل عليها وفي بعضها وخيرت بريرة كما في بعض النسخ المعوّل عليها شرحي

بفتح الاستفهام وبالميم بعد الهاء الأخيرة والراي ذو حرّ أو عبد قسطلاني

رواية لمعاظ فقيل للنبي الى قوله بريرة اي وانبات بدله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا قلت تصدق به على بريرة ٥٨ قسطلاني

رواية سالت بحذف ثم قسطلاني

مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ
سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ دَخَلَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا فَقَالَ لَهَا أَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ قَالَتْ لَا إِلَّا
شَيْءٌ بَعَثَتْ بِهِ أُمُّ عَطِيَّةَ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي
بُعِثَتْ إِلَيْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ قَالَ إِنَّهَا قَدْ
بَلَغَتْ مَحِلَّهَا **باب** مَنْ أَهْدَى
إِلَى صَاحِبِهِ وَتَحَرَّى بَعْضَ نِسَائِهِ دُونَ
بَعْضٍ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمِي وَقَالَتْ

بالبناء للمفعول فتحه

أي يقصدون

أم سلمة

أُمُّ سَلَمَةَ إِنَّ صَوَاحِبِي اجْتَمَعْنَ فَذَكَرَتْ لَهُ
فَأَعْرَضَ عَنْهَا **حَدَّثَنَا** إِسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي
أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ نِسَاءَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ حِزْبَيْنِ
فَحِزْبٌ فِيهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ
وَالْحِزْبُ الْآخَرُ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ
قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ
هَدِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ بَعَثَ
صَاحِبُ الْهَدِيَّةِ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

الذي قلن من أنه يأمر الناس أن يهدوا إليه حيث كان

إيطائيتين

صفحة كاذبة

أم سلمة

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة فكلم
حزب أم سلمة فقلن لها كلمي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكلم الناس فيقول من
أراد أن يهدي إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم هدية فليهد إليه حيث كان من
بيوت نسائه فكلمته أم سلمة بما قلن لها
فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال
لي شيئا فقلن لها كلميه قالت فكلمته
حين دار إليها أيضا فلم يقل لها شيئا
فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن
لها كلميه حتى يكلمك فدار إليها فكلمته
فقال لها لا تؤذيني في عائشة فإن
الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة

قالت

٩ اي النبي المهدي وفي رواية فليهدها اي الهدية اليه وفي رواية فليهد بحذف الضمير قتى

قالت فقالت أتوب إلى الله عز وجل من أذاك
يا رسول الله ثم إنهن دعون فاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلت
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول
إن نساءك ينشدنك الله العدل في
بنت أبي بكر فكلمته فقال يا بنية ألا تحبين
ما أحب قالت بلى فرجعت إليهن فأخبرت
فقلن ارجعي إليه فأبت أن ترجع فأرسلن
زينب بنت جحش فأتته فأغلظت
وقالت إن نساءك ينشدنك الله العدل
في بنت ابن أبي قحافة فرفعت صوتها
حتى تناولت عائشة وهي قاعدة فسبتها
حتى إن رسول الله صلى الله عليه وسلم

لبنظر إلى عائشة هل تكلم قال فتكلمت
عائشة تردد على زينب حتى أسكتتها قالت
فنظر النبي صلى الله عليه وسلم إلى عائشة
وقال إنها بنت أبي بكر قال البخاري الكلام
الأخير قصة فاطمة يذكر عن هشام بن
عروة عن رجل عن الزهري عن محمد بن
عبد الرحمن وقال أبو مروان عن هشام
عن عروة كان الناس يتحرون بهداياهم
يوم عائشة وعن هشام عن رجل من
قريش ورجل من الموالي عن الزهري عن
محمد بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام
قالت عائشة كنت عند النبي صلى
الله عليه وسلم فاستأذنت فاطمة رضي الله عنها

باب

باب ما لا يرد من الهدية حدثنا أبو
معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا عزرة
ابن ثابت الأنصاري قال حدثني ثمامة
ابن عبد الله قال دخلت عليه فناولني
طيبا قال كان أنس لا يرد الطيب قال
وزعم أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان لا يرد الطيب باب من رأى
الهبة الغائبة جائزة حدثنا سعيد
ابن أبي مريم حدثنا الليث حدثني عقيل
عن ابن شهاب قال ذكر عروة أن المسور
ابن مخرمة رضي الله عنهما ومروان أخبرا
أن النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه
وفد هوازن قام في الناس فأثنى علي

رضي الله عنه

بالتاء المثلثة

وللاستاذ الحلواني
يسن قبول ريحان وطيب
وزر لحمه دهن يشف
وحلو رزق محتاج ومسط
سواك سراج ساد وما يخف

اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ
فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ جَاءُونَا تَائِبِينَ وَإِنِّي رَأَيْتُ
أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيِّبَ
ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى
حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ
اللهُ عَلَيْنَا فَقَالَ النَّاسُ قَدْ طَيَّبْنَا لَكَ

بَابُ الْمُكَافَأَةِ فِي الْهِبَةِ

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ
عَلَيْهَا لَمْ يَذْكُرْ وَكِيعٌ وَمُحَاضِرٌ عَنْ هِشَامٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ

بَابُ الْهِبَةِ لِلْوَلَدِ وَإِذَا

أَعْطَى بَعْضَ وَلَدِهِ شَيْئًا لَمْ يَجُزْ حَتَّى يَعْدِلَ

بَيْنَهُمْ

بَيْنَهُمْ وَيُعْطِيَ الْآخَرِينَ مِثْلَهُ وَلَا يُشْهَدُ عَلَيْهِ
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْدِلُوا بَيْنَ
أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ وَهَلْ لِلْوَالِدِ أَنْ يَرْجِعَ
فِي عَطِيَّتِهِ وَمَا يَأْكُلُ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ بِالْمَعْرُوفِ
وَلَا يَتَعَدَّى وَاشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنْ عُمَرَ بَعِيرًا ثُمَّ أَعْطَاهُ ابْنَ عُمَرَ وَقَالَ
اصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ
يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ
ابْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ
بَشِيرٍ أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا
غُلَامًا فَقَالَ أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَهُ

رواية ويعطي الآخر
مبنيا للمفعول والآخر
بالافراد والرفع نائب فاعل

لِي ذَهَبًا بَمَكَّةَ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ فَوْقَ
ثَلَاثٍ إِلَّا دِينَارًا أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ ثُمَّ قَالَ
إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقَلُّونَ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ
هَكَذَا وَهَكَذَا وَأَشَارَ أَبُو شِهَابٍ بَيْنَ يَدَيْهِ
وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ
وَقَالَ مَكَانَكَ وَتَقَدَّمَ عَنْهُ بَعِيدًا فَسَمِعْتُ
صَوْتًا فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ
مَكَانَكَ حَتَّى آتِيَكَ فَلَمَّا جَاءَ قُلْتُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ الَّذِي سَمِعْتُ أَوْ قَالَ الصَّوْتُ الَّذِي
سَمِعْتُ قَالَ وَهَلْ سَمِعْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ
أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ
لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ
وَإِنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ

ابن

ابْنُ سَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ
يُونُسَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ
اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ قَالَ أَبُو
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ
ذَهَبًا مَا يَسُرُّنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي
مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ رَوَاهُ
صَالِحٌ وَعُقَيْلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَابُ** اسْتِقْرَاضِ
الْإِبِلِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ
أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ
ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَغْلَظَ

قَالَ لَا قَالَ فَارْجِعْهُ بَابُ الْإِشْهَادِ
فِي الْهِبَةِ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو
عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ
النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ عَلَى
الْمِنْبَرِ يَقُولُ أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً فَقَالَتْ عَمْرَةُ
بِنْتُ رَوَاحَةَ لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي
مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً فَأَمَرَتْنِي
أَنْ أُشْهِدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَعْطَيْتَ
سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ فَاتَّقُوا
اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ قَالَ فَرَجَعَ فَرَدَّ
عَطِيَّتَهُ بَابُ هِبَةِ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ
وَالْمَرْأَةِ

وَالْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ جَائِزَةٌ وَقَالَ
عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَا يَرْجِعَانِ وَاسْتَأْذَنَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يُمَرَّضَ
فِي بَيْتِ عَائِشَةَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ
وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهِ هَبِي لِي
بَعْضَ صَدَاقِكِ أَوْ كُلَّهُ ثُمَّ لَمْ يَمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا
حَتَّى طَلَّقَهَا فَرَجَعَتْ فِيهِ قَالَ يَرُدُّ إِلَيْهَا
إِنْ كَانَ خَلَبَهَا وَإِنْ كَانَتْ أَعْطَتْهُ عَنْ
طِيبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ
خَدِيعَةٌ جَازَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنْ
طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ
هَنِيئًا مَرِيئًا بَابُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى

قال أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري قال
أخبرني عبيد الله بن عبد الله قالت عائشة
رضي الله عنها لما ثقل النبي صلى الله عليه
وسلم فاستد وجعه استأذن أزواجه
أن يمرض في بيتي فأذن له فخرج بين
رجلين تخط رجلاه الأرض وكان بين
العباس وبين رجل آخر فقال عبيد الله
فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة
رضي الله عنها فقال لي وهل تدري
من الرجل الذي لم تسم عائشة قلت
لا قال هو علي بن أبي طالب حدثنا
مسلم بن إبراهيم حدثنا وهيب حدثنا
ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس

يعثر برجليه للارض كانه خط

رضي

رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعني
ثم يعود في قيئه تم الجزء العاشر
من متن صحيح البخاري ويليه الجزء الحادي
عشر واوله باب هبة المرأة لغير
زوجها

زوج او غيره

لَهُ فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ
الْحَقِّ مَقَالًا وَاشْتَرُوا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ
إِيَّاهُ وَقَالُوا لَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ قَالَ
اشْتَرُوهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ
قَضَاءً بَابُ حُسْنِ التَّقَاضِي حَدَّثَنَا
مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ
رِبْعِيٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
مَاتَ رَجُلٌ فَقِيلَ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ قَالَ كُنْتُ
أُبَايِعُ النَّاسَ وَأُجَوِّزُ عَنِ الْمُوسِرِ وَأُخَفِّفُ
عَنِ الْمُعْسِرِ فَغُفِرَ لَهُ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ سَمِعْتُهُ
مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابٌ
هَلْ يُعْطَى أَكْبَرُ مِنْ سِنِّهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ

عَنْ

عَنْ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ
كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَاضَاهُ
بَعِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَعْطُوهُ فَقَالُوا لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ
فَقَالَ الرَّجُلُ أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ اللَّهُ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطُوهُ فَإِنَّ
مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً بَابُ
حُسْنِ الْقَضَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِنٌّ مِنَ الْإِبِلِ
فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

صَنَاهُ